

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٢٣ لسنة ١٩٨٢

بشأن الموافقة على اتفاق تمويل الوحدة الثالثة من مشروع محطة كهرباء  
الإسماعيلية بين حكومة جمهورية مصر العربية (هيئة كهرباء مصر)  
والمصرف العربي الدولي وبنك التصدير والاستيراد الأمريكي وسيتي بنك  
(قرض الأكرزيم بنك رقم ٦٩٢٤) الموقع بتاريخ ١٣/٢/١٩٨٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور ؛

قرر :

( مادة وحيدة )

ووفق على اتفاق تمويل الوحدة الثالثة من مشروع محطة كهرباء الإسماعيلية بين حكومة  
جمهورية مصر العربية (هيئة كهرباء مصر) والمصرف العربي الدولي وبنك التصدير والاستيراد  
الأمريكي وسيتي بنك (قرض الأكرزيم بنك رقم ٦٩٢٤) الموقع بتاريخ ١٣/٢/١٩٨٢ ، وذلك  
مع التحفظ بشرط التصديق ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٣ رمضان سنة ١٤٠٢ ( ٢٤ يونيو سنة ١٩٨٢ )

حسنى مبارك

## اتفاقية تمويل

إنه في يوم السبت الموافق ١٣ فبراير ١٩٨٢

حرر هذا الاتفاق بين كل من :

أولا - هيئة كهرباء مصر بالعباسية

( طرف أول )

ويمثلها السيد / رئيس مجلس إدارة الهيئة بالإنيابة السيد المحاسب عبد الفتاح طاهر القاضي .

ثانيا - المصرف العربي الدولي ، ٣٥ شارع عبد الخالق ثروت القاهرة ( طرف ثان )  
ويمثله الأستاذ حكمت سيد أحمد رزق ، عضو مجلس الإدارة المنتدب والأستاذ محمد حافظ غانم ، المدير العام للشئون القانونية .

### تمهيد

لما كان الطرف الثاني ( المصرف العربي الدولي ) قد قام ببناء على طلب الطرف الأول ( هيئة كهرباء مصر ) بموجب خطابها المؤرخ ١٤/١١/١٩٧٩ وخطاباتها اللاحقة بإبرام اتفاقية تمويل مع بنك التصدير والاستيراد الأمريكي وسيتم بنك بمبلغ ٤٢,٣ مليون دولار أمريكي ( فقط إثنتان وأربعون مليوناً وثلاثمائة ألف دولار أمريكي لا غير ) و ٥,٦٤ مليون دولار أمريكي ( فقط خمسة ملايين وستمائة وأربعون ألف دولار أمريكي لا غير ) على التوالي لمعاونة الهيئة في تمويل استيراد وتركيب المعدات والخدمات الأمريكية اللازمة لإنشاء محطة كهرباء الإسماعيلية ( الوحدة الثالثة ) بالشروط الأساسية الآتية :

### مبلغ التمويل :

٤٢,٣ مليون دولار أمريكي من بنك التصدير والاستيراد الأمريكي و ٥,٦٤ مليون دولار أمريكي من سيتي بنك .

فترة السداد :

(١) بالنسبة لتمويل سيدي بنك . على ثلاثة أقساط . الأول والثاني بمبلغ ٢,٣٩٧ مليون دولار تدفع في ٣٠/٦/٨٤ ، ٣١/١٢/٨٤ ، والثالث بمبلغ ٨٤٦٠٠٠ دولار أمريكي تدفع في ٣٠/٦/٨٥

(ب) بالنسبة لتمويل بنك التصدير والاستيراد الأمريكي على ١٨ قسطا تستحق في ٣٠/٦/٨٤ ، ٣١/١٢/٨٤ من كل عام تبدأ في ٣٠/٦/٨٥ - كل قسط بمبلغ ٢,٣٩٧ مليون دولار أمريكي فيما عدا القسط الأول فيكون بمبلغ ١,٥٥١ مليون دولار أمريكي .

نوع العملة :

الدولار الأمريكي .

فترة السحب :

في موعد أقصاه ٣٠/٤/٨٤ ما لم يوافق كل من بنك التصدير والاستيراد الأمريكي وسيتي بنك على ميعاد آخر .

عمولة الارتباط :

١/٢٪ سنويا اعتبارا من ٢١/١١/٨٠ بالنسبة لتمويل بنك التصدير والاستيراد الأمريكي .

١/٢٪ سنويا اعتبارا من تاريخ توقيع العقد مع سيتي بنك بالنسبة لتمويل سيتي بنك - تدفع كل ستة شهور - على رصيد غير المستخدم من تمويل كل من البنكين المذكورين .

سعر الفائدة :

سعر الفائدة الثابتة لكل من التمويلين بواقع  $\frac{8.3}{100}$  سنويا تدفع من تاريخ سحب كل مبلغ حتى تاريخ استحقاقه ، وتدفع تلك الفائدة في ٣٠ يونيو و ٣١ ديسمبر من كل عام على المبالغ المسحوبة .

هذا بالإضافة إلى أن هيئة كهرباء مصر تقر بأنها قد اطلمت على نصوص اتفاقية التمويل المزمع توقيعها بين المصرف العربي الدولي وبين بنك التصدير والاستيراد الأمريكي وسيتى بنك ، والسندات الملحقة به . . وتقر الهيئة بأنها توافق على ما جاء به من التزامات تخص الهيئة ، وأنها تعتبرها جزءا لا يتجزأ من هذا العقد .

**لذلك**

فقد تم الاتفاق بين هيئة كهرباء مصر ( الطرف الأول ) والمصرف العربي الدولي ( الطرف الثاني ) على ما يلي :

البند الأول - يعتبر التمهيد السابق جزءا لا يتجزأ من هذا العقد .

البند الثاني - يتعهد الطرف الأول بالوفاء بكافة الالتزامات والتعهدات المترتبة على عقد التمويل بين المصرف العربي الدولي و بنك التصدير والاستيراد الأمريكي وسيتى بنك والمشار إليه بعاليه . . وعلى وجه الخصوص بسداد الأقساط والفوائد وعمولة الارتباط في مواعيد استحقاقها المنصوص عليها في العقد والسندات المرفقة له .

البند الثالث - يتعهد الطرف الأول بأن يدفع للطرف الثاني هامش ربح قدره  $\frac{3}{100}$  سنويا على الرصيد القائم المدين غير المسدد من أصل التمويل علاوة على الفائدة سالفه الإشارة إليها  $\frac{8.3}{100}$  سنويا بخلاف أية فوائد تأخير قد تستحق على هذا التمويل ويصير الوفاء بهذا الهامش في مواعيد سداد الفوائد السابقة الإشارة إليها حتى تمام سداد التمويل وفوائده ، مع تغاضي الطرف الثاني عن تحصيل أية عمولات أو مصروفات أخرى في هذا الشأن .

البند الرابع - يتعهد الطرف الأول بتقديم خطاب ضمان غير مشروط من البنك المركزي المصري لصالح الطرف الثاني لضمان سداد كافة الالتزامات المالية المترتبة على هذا الاتفاق والسندات الملحقة به من أقساط وفوائد وعمولة ارتباط وهامش ربح الطرف الثاني بواقع  $\frac{3}{4}$ ٪ سنويا على الرصيد القائم المدين غير المسدد من أصل التمويل ، علاوة على أية فوائد تأخير قد تستحق على التمويل وذلك في المواعيد المنصوص عليها فيما تقدم .

البند الخامس - يتعهد الطرف الأول بالحصول على كافة الموافقات النقدية والمالية من الجهات المسؤولة وموافاة الطرف الثاني بكافة التعهدات المطلوبة من الهيئة ( وفقا للكشف المرفق ) والمنصوص عليها في عقد التمويل المبرم بين الطرف الثاني وبنك التصدير والاستيراد الأمريكى وسيتى بنك والسندات الملحقة به .

البند السادس - القانون الذى يحكم هذه الاتفاقية هو القانون الذى يحكم العقد الأسمى بين الطرف الثاني وبنك التصدير والاستيراد الأمريكى وسيتى بنك .  
البند السابع - تحرر هذا العقد من عدد ( ٤ ) نسخ ، بيد كل طرف نسختين للعمل بها .

### توقيعات

#### الطرف الأول :

هيئة كهرباء مصر - العباسية / القاهرة

رئيس مجلس الإدارة

#### الطرف الثانى :

المصرف العربى الدولى

٣٥ شارع عبد الخالق ثروت - القاهرة

## اتفاق تمويل

مشروع محطة كهرباء الإسماعيلية

بين

المصرف العربي الدولي

وسيتي بنك القومى الأمريكى

و

بنك الولايات المتحدة للاستيراد والتصدير

قرض "الاكزيم بنك" رقم ٦٩٢٤

(ضمانة رقم ٦٩٣١) مصر

أبرم هذا الاتفاق بتاريخ / ١٩٨١/ بين المصرف العربي الدولي (المقترض) ، وهو مؤسسة مصرفية متعددة الجنسيات ، تأسست بموجب اتفاقية دولية عربية وأنشأت ونظمت بقوانين جمهورية مصر العربية ، وسيتي بنك . ن . ١٠ - ( سيتى بنك ) ، مؤسسة مصرفية قومية أنشأت ونظمت بقوانين الولايات المتحدة ومصرف الولايات المتحدة للاستيراد والتصدير (أكزيم بنك) أحد وكالات الولايات المتحدة الأمريكية .

## الحيثيات

حيث إن المقترض قد طلب من كل من أكزيم بنك وسيتي بنك أن يقدم تمويلا (تمويل " للبنك الواحد و" تمويلين " للبنكين معا ) بالعملة القانونية للولايات المتحدة الأمريكية ( تسمى فيما بعد " دولارات " وتمثل بالعلامة " \$ " ) لصالحه بالمبلغ المذكور بالمادة رقم (١) ليتمكن المقترض من مساعدة هيئة كهرباء مصر ( ه.ك.م ) لتمويل ٨٥٪ من تكاليف المهمات والخدمات الأمريكية ( المستهدفة بعد ١٧ سبتمبر ١٩٨٠ ) والمشتراه ومصدرة عنها لمصر تتضمن هذه المهمات والخدمات وحدة توليد قوى كهربائية قدره ١٥٠ ميجاوات أمريكية الصنع ، أو تصنع تبعا لما يقره الاكزيم بنك وسيتي بنك باعتبارهما المختارين لتمويل هذا الاتفاق ( البنود ) وكما هو مطلوب للاستعمال بمحطة كهرباء الإسماعيلية ( المشروع ) .

وحيث إن المقترض سيدفع أو يتسبب في أن يدفع نقدا مبلغا إجماليا لا يقل عن ١٥٪ من تكاليف المهمات والخدمات الأمريكية (الدفعات النقدية).

وحيث إن تقديم التمويل للأغراض سالفة الذكر سييسهل الصادرات والواردات وتبادل السلع بين الولايات المتحدة ومصر.

حيث إن كلا من أكزيم بنك وسي تي بنك مستعدا لتقديم تمويله المذكور فيما بعد على الأسس السابقة وطبقا لشروط ونصوص هذا الاتفاق.

لأجل ذلك اتفق الأطراف الآن وفي هذه الوثيقة كالاتي :

( مادة ١ )

مبلغ وتاريخ صلاحية التمويل :

(١) المبلغ : يقدم كل من أكزيم بنك وسي تي بنك تمويلا لصالح المقترض لا يقل عن المبلغ الموضح بعد بالدولارات أو النسبة المئوية من بنود تكاليف المهمات والخدمات الأمريكية كما هو موضح أدناه قرين كل اسم :

الاسم	الحد الأقصى للمبلغ	الحد الأقصى للنسبة المئوية من تكاليف المهمات والخدمات الأمريكية
سي تي بنك	٥٦٤٠٠٠٠٠	١٠٪ -
أكزيم بنك	٤٢٣٠٠٠٠٠	٧٥٪ -
إجمالي	٤٧٩٤٠٠٠٠	٨٥٪

سيضمن التمويل المقدم من أكزيم بنك المبالغ التي تقرضها مؤسسة تمويل التصدير الخاص عن طريق أكزيم بنك.

(ب) تاريخ الصلاحية :

تنتهى صلاحية استخدام التمويلين بعد انتهاء العمل يوم ٣٠/٤/١٩٨٤ ( تاريخ الصلاحية ) ما لم يوافق أكرم بنك وسيتى بنك كتابة على تاريخ صلاحية لاحق .

( مادة ٢ )

شروط التمويلين

(١) التسديد :

سيقوم المقرض بتسديد جميع المبالغ المنصرفة من التمويلين كالاتى :

١ - بالنسبة للتمويل المقدم من سيتى بنك ( تمويل سيتى بنك ) على ثلاثة ( ٣ ) أقساط سيكون مبالغ كل من القسطين الأوين ٢٣٩٧٠٠٠ دولار . تدفع في ٣٠ يونيو ١٩٨٤ و ٣١ ديسمبر ١٩٨٤ على الترتيب وسيكون مبلغ القسط الأخير ٨٤٦٠٠٠ دولار تدفع في ٣٠ يونيو ١٩٨٥

٢ - بالنسبة للتمويل المقدم من أكرم بنك ( تمويل أكرم بنك ) على ١٨ قسط نصف سنوى متساوى تستحق ٣٠ يوليه و ٣١ ديسمبر من كل عام وبدءا من ٣٠ يونيو ١٩٨٥ وستكون قيمة كل قسط ٢٣٩٧٠٠٠ دولارا فيما عدا القسط الأول فإن قيمته ستكون ١٥٥١٠٠٠ دولار .

(ب) الفائدة :

١ - سيقوم المقرض بدفع الفائدة على كل المبالغ المنصرفة غير المسددة من وقت لأخر من التمويلين وذلك من تاريخ صرف هذا المبالغ حتى تاريخ استحقاقها الذى سيسدد في ٣٠ يونيو و ٣١ ديسمبر من كل عام بادئا من هذه التواريخ التالية لأول سحب من هذين التمويلين وتحسب الفائدة بسعر ٨٪ سنويا على أساس عدد الأيام الفعلية التى انقضت ( تشمل اليوم الأول ولكنها لا تشمل اليوم الأخير ) وعلى أساس أن السنة ٣٦٠ يوما بالنسبة لتمويل سيتى بنك وأن السنة ٣٦٥ يوما بالنسبة لتمويل أكرم بنك .



٢ - إذا لم يدفع أى مبلغ من الأصل أو الفائدة أو الأتعاب المستحقة لأكزيم بنك أو سیتی بنك بالكامل عند الاستحقاق فإن المقرض (إلى الحد الذى يسمح به القانون المطبق) سيدفع لأكزيم بنك - حسبما ستكون عليه الحالة - فائدة على المبالغ غير المسددة من تاريخ استحقاقها حتى تاريخ تسديدها بالكامل تدفع عند الطلب كالاتى :

١ - (١) بالنسبة لتمويل أكزيم بنك تحسب كما جاء بالفقرة رقم (١) السابقة و (ب) وبالنسبة لتمويل سیتی بنك تحسب لكل يوم بعد تاريخ استحقاق كل مبلغ بالسعر الأعلى للسعرين الآتين :

(١) بالطريقة المحسوبة بالفقرة رقم (١) السابقة و يمكن بمعدل ١٪ سنويا فوق السعر المذكور بذات الفقرة .

(٢) ١٪ فوق المعدل السنوى الذى يقدمه سیتی بنك لبنوك الدرجة الأولى عن ودائع اليوم الواحد بالدولار فى بورصة لندن الساعة ١١ قبل الظهر بتوقيت لندن فى هذا اليوم (أو اليوم السابق له إذا لم يكن هذا اليوم يوم عمل) وبمبلغ مساو بصفه أساسية للمبلغ الذى انقضى موعد استحقاقه .

ويقدم سیتی بنك للمقرض شهادة بالمبالغ وبطريقة حساب هذه الفائدة بالكيفية المطبقة مصرفيا وستكون دليلا كافيا لإثبات مبلغ الفائدة .

(ج) السندات الإذنية :

يوافق المقرض على أن يؤكد دليل التزامه بتسديد جميع المبالغ المنصرفة من كل تمويل مع فوائدها بإصدار سند إذنى بالصيغة المذكورة بالملاحق ١/١ (سند سیتی بنك) ويسلمه لسیتی بنك ويكون بقيمة الأصل المساوى لتمويل سیتی بنك وكذا إصدار وتسليم سدين إذنيين لأكزيم بنك يكون بصيغة الملاحق ٢/١ (سند أكزيم بنك ١) والملاحق ٣/١ (سند أكزيم بنك ٢)

على الترتيب ويكونان بالمبلغ الأصلي ٣٢٧٨٢٥٠٠ دولار و ٩٥١٧٥٠٠ دولار على الترتيب (السندات وأى سندات تعطى للتبادل لذلك الغرض تسمى في مجموعها "سندات" وفرادى سند) ويسدد سند سيتي بنك مع الأقساط الأولى من جدول تسديد التمويلين ، ويسدد سند أكزيم بنك (١) من الأقساط التالية لها مباشرة ويسدد سند أكزيم بنك (٢) من الأقساط الباقية في نفس الجدولة .

أصول السندات المسلمة لأكزيم بنك وسيتي بنك يجب أن تكون (١) مطبوعة باللغة الانجليزية (٢) مؤرخة بتاريخ إصدارها (٣) متطابقة مع النص والشروط الأخرى لهذا الاتفاق .

وكل سحب من التمويلين سيحمل في نفس الوقت وبالمعدل المقدر لسند سيتي بنك وسند أكزيم بنك واحد وسند أكزيم بنك إثنين على الترتيب مع الأخذ في الاعتبار المبلغ الأصلي للسندات .

وسيكون كل سند ساري المفعول وقابل للتنفيذ إلى حد مساو لقيمه الأصلية فقط بحيث لا يزيد عن إجمالي المبالغ المسحوبة والمرصودة لذلك السند ، وبالنسبة للزائدة ستكون نافذة بحيث لا تتعدى المبالغ من تواريخ السحب .

#### (د) تخفيض الأقساط :

ابتداء من تاريخ انتهاء صلاحية السحب سيقوم كل من سيتي بنك وأكزيم بنك بإلغاء أى جزء لم يسحب ولم يبلغ من تمويله وسيوزع أكزيم بنك المبالغ الملتزم بمعرفة نسبيا بين سند أكزيم بنك واحد وسند أكزيم بنك إثنين آخذاً في الاعتبار المبالغ المسحوبة والمرصودة تحت سندات أكزيم بنك .

وسيقوم أكزيم بنك وسيتي بنك بتخفيض الأقساط الأصلية للتمويل بقيمة المبالغ التي ألغيت لعدم سحبها بمعرفة كل منهما كما سيخفض سنده أو السندات بترتيب عكسي لجدولة الاستحقاق .

#### (هـ) تبادل السندات :

بناء على طلب محرر من أكزيم بنك أو سيتي بنك من حين لآخر بعد تاريخ صلاحية السحب سيحرم المقرض ويسلم لأكزيم بنك - حسبما سيكون عليه الحالة سندا أو سندات جديدة لاستبدالها بأى سند سبق إصداره لأكزيم بنك أو سيتي بنك كيفما سيحدد كل منهما على الترتيب .

( يشمل - إذا حدد أكزيم بنك أو سيتي بنك - سندا منفصلا لكل قسط من الأصل غير المسدد وسندا منفصلا لكل فائدة ستدفع على هذه الأقساط ) . كل سند جديد أو سندات ستكون بمبلغ أصلي أو بمبلغ إجمالي أصلي مساو لمبلغ الرصيد الأصلي للسند والمبلغ الإجمالي الأصلي للسندات المتنازل عنها وستوافق من ناحية أخرى لمتطلبات الفقرة (ج) من هذه المادة باستثناء تلك التعديلات التي سيحددها أكزيم بنك وسيتي بنك على الترتيب لتنفيذ أى شروط أخرى لهذا الاتفاق .

#### (و) الأتعاب :

سيُدفع المقرض الأتعاب كالاتي :

#### (١) إلى سيتي بنك :

١ - عمولة ارتباط نصف الـ ١٪ سنويا على المتوسط اليومي غير الملغى والرصيد غير المستخدم من تمويله وتحسب على أساس الأيام الفعلية المنتقضية (شاملة اليوم الأول ولا يشمل اليوم الأخير) وباعتبار السنة ٣٦٠ يوما مستحقة من تاريخ هذا الاتفاق وتدفع نصف سنوي على آخر يوم عمل لكل ستة شهور من ذلك الحين فصاعدا .

٢ - لأكزيم بنك :

عمولة ارتباط  $\frac{1}{2}$  الى  $\frac{1}{1}$  سنويا على الرصيد غير الملقى والرصيد غير المستخدم من حين لآخر من تمويل الأكزيم بنك محسوبة بالكيفية عالية ولكن باعتبار السنة ٣٦٥ يوما وتستحق من ٢١ نوفمبر ١٩٨٠ وتدفع في ٣٠ يونيو و ٣١ ديسمبر من كل عام بدءا من ٣٠ يونيو ١٩٨١

(ز) التسديد المبكر :

سيكون للمقترض - بموجب موافقة مكتوبة من سبتي بنك بالنسبة لتمويله وأكزيم بنك بالنسبة لتمويله - الحق من حين لآخر أن يدفع كليا أو جزئيا - دون زيادة أو غرامة - المبالغ الأصلية المرصودة تحت كل تمويل من التمويلين وذلك بشرط أن يعطى المقترض أكزيم بنك وسبتي بنك عشرة أيام عمل ( كما هو موضح بالفقرة الأولى من المادة العاشرة ) سابقة على إشعار مكتوب يتضمن عزمه على تسديد أحد التمويلين أو كليهما - وبالمبالغ المطلوب تسديده مبكرا وأن المقترض سيدفع بالكامل كل المبالغ المستحقة تحت هذا الاتفاق من تاريخ السداد المبكر مع فوائدها التي استحققت حتى تاريخ السداد المبكر على المبالغ التي تسدد مبكرا .

وفي حالة قيام المقترض بإشعار سبتي بنك بعزمه على التسديد المبكر لتمويل أي منهما فإن أكزيم بنك أو سبتي بنك - حسب ما ستكون عليه الحالة - قد يحجروا إشعارا للمقترض يطلب فيه أن يقوم السداد المبكر على أسس التناسب . وإذا اختار أكزيم بنك أو سبتي بنك هذا الاختيار فإن مبلغ أي تسديد جزئي مبكر يشمل على تسديدات مبكرة تم طبقا للفقرة ج (٢)

من المادة (٣) سيقسم نسبيا بين سیتی بنك وأكزیم بنك تبعا لنسبة المبالغ التي سحبت حينئذ والمرصوده تحت كل من التمويلين .

وسيقوم أكزیم بنك بتوزيع كل التسديدات المبكرة التي تلقاها توزيعا نسبيا بين سند أكزیم بنك (١) وسند أكزیم بنك (٢) تبعا لنسبة المبالغ التي سحبت حينئذ والمرصوده تحت سندات أكزیم بنك . كما سيقوم كل من سیتی بنك وأكزیم بنك باستئصال أي مبلغ تسديد مبكر قام باستلامه من أقساط تمويله الأصلي بعد تخفيضها ومن سنده أو سنداته بطريقة عكسية لجدولة الاستحقاق .

### (ح) طريقة التسديد :

كل المبالغ التي يدفعها المقرض لا أكزیم بنك وسیتی بنك بموجب هذا الاتفاق أو السندات ستكون بالعملة القانونية للولايات المتحدة من أموال متاحة مباشرة .

بالنسبة لتمويل سیتی بنك فإن كل التسديدات ستقدم للمكتب الرئيسي لسیتی بنك بالعنوان الآتي 399 Park Avenue, New York 10043, U.S.A.

(لحساب وحدة مصرف سیتی بنك البحرين أو مكتب مشابه آخر أو فرع لسیتی بنك كما سيحدد من وقت لآخر كتابة بمعرفة سیتی بنك) قبل الساعة ١٢ ظهرا (بتوقيت نيويورك) عند تاريخ الاستحقاق .

بالنسبة لتمويل أكزیم بنك ستقدم كل التسديدات ببنك نيويورك للاحتياطى الفيدرالى بالحساب الدائن لا أكزیم بنك (TREAS NYC/4984) بخزانة الولايات المتحدة واشنطن D.C., U.S.A. وعندما يبدو أن استحقاق أي تسديد تحت هذا الاتفاق سيكون في يوم غير أيام العمل فإن هذا التسديد سيتم في اليوم التالي مباشرة ويحتسب عن هذا اليوم الزائد في الوقت أية فائدة أو أتعاب مستحقة .

( ط ) توزيع المبالغ وطلبات التسديد :

سيقسم كل من سبتي بنك وأكزيم بنك كل التسديدات التي يستلموها تحت هذا الاتفاق أو السندات ( لا يشمل التسديدات المبكرة ) نسبيا بين أنفسهم تبعا للمبالغ المستحقة حينئذ لسبتي بنك وأكزيم بنك في كل فئة وبالأسبقية المدرجة بالقائمة أدناه .

وسيقوم أكزيم بنك بتوزيع التسديدات التي يتسلمها نسبيا بين سند أكزيم بنك (١) ، سند أكزيم بنك (٢) أخذا في الاعتبار المبالغ المستحقة حينئذ في كل فئة وتبعاً للأسبقية الواردة في القائمة أدناه .

وسيقوم أكزيم بنك وسبتي بنك باستئصال كل التسديدات التي يتسلمها من سنده أو سنداته حسب ترتيب الأسبقية الآتية :

- ١ - الفائدة المستحقة طبقاً للفقرة (ب) ٢ من هذه المادة .
  - ٢ - العمولة المستحقة (٣) - المبالغ المستحقة والتي لم تذكر في هذه الفقرة ط (٤)
  - الفائدة المستحقة طبقاً للفقرة (ب) ١ من هذه المادة (٥) أقساط الأصل المستحقة .
- ويوافق المقرض على أي تسويات

( مادة ٣ )

الممثلون ، التفويضات أو التعهدات

( ١ ) ممثلو المقرض وتفويضاتهم :

يؤكد المقرض ويقرر الآتي :

- ١ - الوجود الاتحادي والسلطة : أنه مؤسسة مصرفية متعددة الجنسية أنشأت بموجب اتفاق دولي عربي منظم بالكامل وأن وجوده قائم صحيحا بموجب قوانين

مصر العربية حتى عام ٢٠٢٤ وأن له سلطة كاملة وحق قانوني في الدخول في الاستدانات والالتزامات الأخرى الموجودة في هذا الاتفاق والسندات وأن له القدرة على تنفيذه وعلى تسليم السندات وأداء مراعاة نصوص الاتفاق وشروطه والسندات .

## ٢ - التفويضات الحكومية :

أن كل تفويضات وتصديقات - تشمل كل تصديقات الصرف الأجنبي والخاصة بتدبير الدولارات اللازمة للتسديدات المطلوبة تحت هذا الاتفاق والسندات - حكومة جمهورية مصر العربية أو أى حكومة أخرى لها حق التقاضى على المقرض أو أى وكالة أو إدارة أو جهاز به ضرورة لمسايل :

(أ) تفويض المنفذين وتسليم هذه الاتفاقية وتنفيذها ومراعاة نصوصها وشروطها وكذلك السندات .

(ب) لصلاحيه هذه الاتفاقية والالتزام بآثارها ونفاذها وأن السندات قد تم الحصول عليها وملزم بها ولها قوة النفاذ وذات أثر كامل .

## ٣ - القيود :

عدم وجود شرط في الدستور ، القانون ، التشريع ، قرار أو تنظيم لحكومة جمهورية مصر العربية أو حكومة أخرى لها حق التقاضى على المقرض أو أى وكالة أو إدارة أو جهاز موجود بها . وكذا عدم وجود أى شرط ، أى حالة ، ميثاق قانون أو وسيلة مشابهة للمقرض أو أى شرط لأى معاهدة ، اتفاق أو أى وسيلة أخرى ملزمة للمقرض أو لأى من ممتلكاته أو إيراداته ، ستكون موضع مخالفة أو إنقاص لتنفيذ وتسليم هذا الاتفاق أولتأديته ومراعاة نصوصه وشروطه وكذا السندات .

## ٤ - النفاذ :

يشكل هذا الاتفاق والسندات عند إصدارها التزامات للمقرض عامة مباشرة غير مشروطة وأن نصوصها وشروطها صالحة ولها قوة النفاذ .

٥ - العمليات التجارية :

أن المقرض يخضع للقانون المدني والتجاري فيما يتعلق بالتزاماته تحت هذا الاتفاق والسندات ، وأن تنفيذه وتسليمه وأدائه لهذه الاتفاقية والسندات يعتبر أعمالاً خاصة وتجارية أكثر منها حكومية وعامة . وأنه يخضع للتقاضي بالنسبة لالتزاماته تحت هذا الاتفاق والسندات وإلى حد أنه إن يحصل على أية حصانات من التقاضي لأي محكمة أو أية طريقة قانونية . ويعتبر الإذعان للتقاضي والتنازل من الحصانة المذكورة بالمادة التاسعة ذات فعالية والتزاماً على المقرض غير قابل للإلغاء .

٦ - المتطلبات الإجرائية :

يؤكد نفاذ وقبول هذا الاتفاق بجمهورية مصر العربية وأنه ليس من الضروري لهذا الاتفاق أو السندات أو أى مستند آخر أن يوضع في ملف أو لدى أى محكمة أو سلطة أخرى في جمهورية مصر العربية أو أن تدفع أى تمغزات أو ضرائب مشابهة لهذا الاتفاق أو السندات لسريان مفعوله .

٧ - الدعاوى القانونية :

أنه لا دعاوى قائمة أو علم أكيد واعتقاد بتهديد له أمام أى محكمة أو وكالة حكومية سوف :

( أ ) يؤثر مادياً وعكسياً على حالته المالية والإدارية والتشغيل .

( ب ) تقييد أو تحظر أو لها التأثير على قيد أو حظر تنفيذ ومراعاة نصوص وشروط هذا الاتفاق .



(ج) يشكك بأى طريقة أخرى في صلاحية الاتفاق والسندات وفي الآثار الملزمة بتنفيذها .

#### ٨ - التقارير المالية :

إن ميزانية المقترض في ٣٠ يونيو ١٩٨٠ وتقرير الدخل عن نفس السنة المالية المراجعتان (كلاهما كما سبق أن قدما الأكريم بنك وسيتى بنك) يوضحان تماما قوة وصحة المركز المالي للمقترض في ذلك التاريخ وأن حسابات النتيجة والميزانية وتقرير الدخل سابق الإشارة إليها قد أعدت وفق مبادئ المحاسبة العامة المقبولة وأنه لم توجد تغيرات مادية معاكسة في الشروط المالية والإدارية أو عمليات المقترض قد ظهرت منذ ذلك التاريخ .

#### ٩ - الرهنيات :

لا توجد ممتلكات أو إيرادات خاضعة لأى إيجار أو رهينة أو حجز أو ضمان لسندات أو امتيازات تفصيلية متعلقة بالتسديدات أو الرهنيات الأخرى أو فائدة ائتمانية (رهنيات) بخلاف الرهنيات المسموح بها بالفقرة ج (١) من هذه المادة (٣) .

#### ١٠ - الضرائب :

لن توجد ضرائب أو رسوم أو خصومات أو أعباء أو حجوزات على تنفيذ وتسليم هذا الاتفاق والسندات تحت القوانين المسالية لجمهورية مصر العربية أو أى قسم سياسى أو مصلحة ضرائب ولا على أية تسديدات تم لأكريم بنك وسيتى بنك تحت هذا الاتفاق أو السندات .

(ب) التعهدات التأكيدية - المقترض :

يتعهد المقترض ويوافق بأنه إلى أن تدفع بالكامل كل المبالغ المدينة تحت هذا الاتفاق والسندات - مالم يوافق سيتي بنك وأكريم بنك كتابة على غير ذلك - فهو سوف :

١ - استخدام الاتفاق :

تستخدم كل المبالغ المسحوبة لحساب المقترض أو لأجله تحت هذا الاتفاق لتمويل مشتريات البنود وليس لغرض آخر .

٢ - التفيتش :

يسمح لممثلي أكريم بنك في وجود المحاسب الثنائوني الدولي الممثل للمقترض لعمل تفيتشات مقبولة لتسهيلات وأنشطته ودفاته للحد الذي تتعلق به هذه التسهيلات مع المشروع فقط . ويجعل مسئوليه وموظفيه وممثل محاسبه القانوني الدولي بتقديم التعاون الكامل والمساعدة فيما يتفق بهذا الموضوع ومن المفهوم أن أكريم بنك سيتيح لسيتي بنك كل المعلومات والتقارير والمحاضر التي استلمها أو التي رنت إلى علمه فيما يختص بتمويل المشروع .

٣ - الاحتفاظ بالشخصية وملكية رأس المال :

أن يحتفظ باستمرار شخصيته في ظل الاتفاق العربي الدولي المشار إليه في الفقرة (١) من المادة (٣) ، ويحتفظ بحقه تنفيذ أعماله وعملياته ويجوز ويبقى ويجدد كل الحقوق والامتيازات الضرورية أو المفيدة فيما يتصل بما تقدم .

٤ - تغيير الشخصية أو ملكية رأس المال :

أن يعطى إشعاراً مكتوباً لا كزيم بنك أو سيتي بنك فيما لا يقل عن ٤٥ يوماً سابقة لـ:  
(١) أى تغيير أساسى فى تكوين شخصيته أو بنيانه القائم عليه فى تاريخ هذه الاتفاقية .

(ب) أى تغيير فى تناسب الملكية لأشهر رأس المال التى كانت عليه فائدة ملكية أى حامل سهم فى تاريخ هذا الاتفاق يزداد أو ينخفض بمبلغ يزيد عن ١٠٪ من إجمالى رأس المال المقرض ، وأن طاب اكريم بنك أو سيتي بنك كتابة عن استلامه الإشعار سالف الذكر دفع مقدم فوري - كما سيكون عليه الحال - كل المبالغ المستحقة لأى منهما طبقاً لهذا الاتفاق والسندات الإذنية .

٥ - تفويضات أخرى :

أن يحتفظ ويحصل على كل التفويضات والموافقات المحدودة فى الفقرة ١ (٢) من المادة (٣) الضرورية أو المستحقة لتمكين المقرض من مراعاة وأعمال النصوص والشروط المختصة بهذا الاتفاق والسندات .

٦ - الإخطارات :

أن يخطر سيتي بنك وأكزيم بنك كتابة وبصفة عاجلة بأى نزاع أساسى قد يوجد بينه وبين أى حكومة أو وكالة حكومية أو شخص قانونى أو وكالة دولية .

٧ - حالات التخلف عن الوفاء بالدين :

أن يخطر سيتي بنك وأكزيم بنك بصفة عاجلة وفى موعد لا يتجاوز عشرة أيام من ظهور أية حالة عجز ( وفقاً للتعريف الوارد بالمادة ٨ ) أو أى حادث من الحالات التى ستعتبر تخلفاً إن لم يتم الإخطار بها أو مضى عليها الوقت أو كلاهما ويكون الإخطار بالتلغراف أو بالتلكس أو بالتليفون موضعاً فيه التصرفات التى سيتخذها المقرض فى مثل هذه الحالات .

٨ - إنجاز المشروع :

أن ينجز أو يجعل هيئة كهرباء مصر ( ه . ك . م ) تنجز المشروع دون أى تأخير ضرورى . ويستثمر أو يجعل ه . ك . م تستثمر فى المشروع تلك المبالغ المستمدة من موارده الذاتية أو المستمدة من مصادر أخرى تتفق مع الشروط الأخرى لهذا الاتفاق ، ووفقا لما قد يطلب لإنجاز المشروع شاملا التكاليف المتجاوزة المترتبة على ذلك والمستخدمة فى العملية .

٩ - صيانة الأصناف المشتراه والمشروع :

أن يحفظ أو يجعل ه . ك . م تحفظ الأصناف المشتراه والمشروع فى حالة تشغيل جيدة ويجعل أو يجعل ه . ك . م تعمل الإصلاحات السليمة والضرورية والإحلال والتجديد اللازمين .

١٠ - ضمان التزامات ه . ك . م :

أن يحصل على ضمانه لصالح أكزيم بنك وسيتى بنك لآى أو لكافة الالتزامات بجانب أية ضمانه ناتجة عن الدفعات المقدمة من المقترض لهيئة كهرباء مصر لهذا الغرض آخذا فى الاعتبار المبالغ المنصرفة للمقترض بموجب هذا الاتفاق . ويجب أن تكون نصوص وشروط هذا الالتزام والضممان بالصيغة المرضية لأكزيم بنك .

١١ - إثبات التزامات ه . ك . م :

أن يهئ أداء أو أدوات إثبات أو ضمان الالتزامات المشار إليهما فى الفقرة (ب) من هذه المادة الخاصة بالمقترض لتشمل تعبيرا يشير إلى التمويلين والحصول على موافقة خاصة بمجرد منفصل للالتزم أو الملتزمين لمثل هذه الالتزامات - للتظهير وللتحويل إلى أكزيم بنك و / أو سيتى بنك أو لآى مسمى أو مسميات بمعرفة أكزيم بنك و / أو سيتى بنك لهذه الالتزامات أو أى ضمان لهذا الغرض .

١٢ - تسجيل التزامات هـ . ك . م :

أن يجرى قيود منفصلة في دفاتر حساباته ويحتفظ بكل سجلاته الخاصة بكل الالتزامات المشار إليها في الفقرة ب ( ٩ ) من هذه المادة وبأية ضمانات لهذا الغرض .

١٣ - إخطارات التخلف عن أداء التزامات هـ . ك . م :

أن يخطر أكزيم بنك وسيتي بنك بصفة عاجلة وتامة بأي حالة تخلف من أى ملتزم عند الاستحقاق وعلى التحديد في تنفيذ نصوص أو شروط الالتزامات المشار إليها في الفقرة ب ( ٩ ) من هذه المادة أو في أداء أى ضمانات موجودة .

١٤ - حصيلة التزامات هـ . ك . م :

أن يدفع لا كزيم بنك وسيتي بنك بالتناسب سواء الأصل أو الفائدة المستحقة على مديونية المقرض الواردة في هذا الاتفاق وفي السندات المثبتة لهذه المديونية - المكافئ للدولار للحصيلة الناتجة من السداد والوفاء بالدين والبيع أو التنفيذ الجبري للالتزامات المشار إليها في الفقرة ب ( ٩ ) من هذه المادة أو لأى ضمانات موجودة .

١٥ - نقل التزامات هـ . ك . م :

في حالة تخلف المقرض عن السداد لأى مبلغ مطلوب سداه بموجب هذا الاتفاق أو السندات عند طلب أكزيم بنك أو سيتى بنك يتم مايلي :

( ١ ) يظهر ويحول كل الالتزامات المشار إليها في الفقرة ب ( ٩ ) من هذه المادة لا كزيم بنك وسيتى بنك أو لأى ممن يحدده أى من هذين البنكين أو كلاهما .

( ب ) يجرى التصرفات التى يحق له أن يتخذها ليصبح جميع أموال هذه الالتزامات نافذة المفعول وكذا نفاذ أية ضمانات موجودة وليسدد لا كزيم بنك وسيتى بنك على أساس التناسب المكافئ بالدولار لهذه الحصيلة .

١٦ - مستندات إضافية :

أن ينشئ أو يجعل هـ . ك . م تنشئ المستندات الإضافية والآراء والشهادات أو الصكوك الأخرى أو المعلومات حسبما يطلبها سیتی بنك أو أكزیم بنك .

(ج) تعهدات سلبية - المقترض :

يتعهد المقترض ويوافق على أنه ولحين أن تدفع كل المبالغ المستحقة تحت هذا الاتفاق والسندات بالكامل ، لن يجرى الآتى ، بدون موافقة مسبقة مكتوبة من سیتی بنك وأكزیم بنك :

١ - رهونات :

(١) ينشئ أو يقترض أو يسمح أو يكابد لإيجاد أى رهنيات على أى ممتلكاته أو إيراداته ما لم تكن مملوكة الآن أو مكتسبة فيما بعد باستثناء الآتى :

١ - الرهونات المفصح عنها فى التقارير المالية المحددة فى الفقرة ١ (٨) من المادة (٣) أو من جهة أخرى المفصح عنها كتابة لأكزیم بنك أو سیتی بنك بتاريخ سابق لهذا الاتفاق .

٢ - مخصصات الضرائب والمخصصات الناشئة من أعمال القانون لصالح الميكانيكية وعمال المجهود الجسدى وماشابه ذلك بالنسبة للالتزامات غير المستحقة أو التى يعترض عليها المقترض عندئذ بحسن نية .

٣ - أى رهونات على الممتلكات (من غير الأصناف المشتراه) التى يرتبها فيما بعد . إذا كانت تلك الرهونات موجودة قبل هذا الترتيب أو نشأت فيما بعد عند وقت الشراء لتأمين أسعار الشراء الموجودة فقط .

(ب) يسمح لهيئة كهرباء مصر بأن توجد أو تكابد لإيجاد أى رهونات على أى من الأصناف المشتراه فيما هذا الرهونات التى لصالح المقترض والمتعلقة بتمويل هذه الأصناف .

٢ - تسديد مبكر بالتناسب :

يسدد مبكراً أى التزام للأموال المقترضة أو لشحن شراء مؤجل للمهمات أو الخدمات المستلمة ما لم فى نفس الوقت يخطر أ كزيم بنك وسيتى بنك بعزمه على أداء هذا السداد المبكر وإذا طلب أ كزيم بنك أو سيتى بنك هذه الطلبات كتابة - يدفع للتمويلين مبكراً بمبلغ إجمالى له نفس للنسبة للمبلغ الأصيل الإجمالى المرصود تحت التمويلين ويجب أن يكون التسديد المبكر للالتزام للمبلغ الأصيل المرصود لذلك الالتزام .

٣ - بيع الأصول :

يبيع ، يستأجر، ينقل ، أو من ناحية أخرى يتصرف فى أى جزء أساسى من ممتلكاته أو أى من ممتلكاته النافعة لاستمرار أعماله أو التشغيل كما هو الآن ، أو يملك فيما بعد أو الدخول فى أى اتفاق عمل سابق ذكره - مع ذلك - على شرط أن المقترض سيبيع ، يستأجر ، ينقل أو من ناحية أخرى يتخلص من أى جزء من ممتلكاته إذا كان ذلك البيع أو التصرفات لن يكون لها تأثير عكسى جوهرى على حالته المالية .

٤ - قائمة الدخل :

يغير جوهرياً أو يسمح لهيئة كهرباء مصر لتغير قائمة الدخل المشاة طبقاً للفقرة (٥) من المادة (٤) .

٥ - عقود الشراء :

يلغى أو يعدل فى أى طريقة أساسية أو يتخلى عن حقوقه أو التزاماته إذا وجدت - تحت أى عقد للأصناف المشتراة (عقد الشراء) أو يسمح لهيئة كهرباء مصر لتلغى أو يعدل فى أى طريقة أساسية أو يتخلى عن حقوقها أو التزاماتها تحت عقود الشراء .

٦ - التغيير فى المشروع أو الأعمال :

يجرى أو يسمح لهيئة كهرباء مصر بأن تجرى أى تغيير أساسى فى مجال أو طبيعة المشروع أو أعمالهم أو عملياتهم الخاصة .

٧ - بيع واستخدام الأصناف المشتراه :

يبيع أو يسمح لهيئة كهرباء مصر بأن تبيع الأصناف المشتراه أو يستخدم أو يسمح لهيئة كهرباء مصر باستخدام الأصناف المشتراه في أى دولة غير مصر .

(د) إنايات او تفويضات وتعهدات خاصة - المقترض :

ينيب المقترض ويفوض ويتعهد بالآتى :

١ - التوظيف :

أنه لم يوظف ولم يعين وأنه سوف لا يعين :

(أ) كوكيل أو مفوض فيما يختص بتمويل أكزيم بنك - أى شخص كان موظفاً في أكزيم بنك وشارك شخصياً وبصفة أساسية في تمويل أكزيم بنك .

(ب) كوكيل أو مفوض ليظهر بنفسه فيما يتعلق بتمويل أكزيم بنك أى شخص كان موظفاً لأكزيم بنك فى خلال سنة واحدة من تعيينه لدى المقترض وحاز مسؤولية رسمية فى تمويل أكزيم بنك فى أى وقت خلال السنة الأخيرة لتوظيفه لأكزيم بنك .

٢ - التسديدات :

إنه لم يسدد أو وافق ليسدد ويتعهد أنه لن يسدد أو يوافق على أن يسدد لأى شخص (بخلاف أكزيم بنك وسيتى بنك) أى عمولة أو أتعاب أو سداد آخر يتعلق بالشراء أو الحصول على الأصناف المشتراه (بخلاف ثمن شراء الأصناف المشتراه) أو الإنشاءات أو عمليات التمويلين فيما عدا :

(أ) المبالغ التى تدفع لموظفى المقترض المنتظمين طول الوقت إلى الحد المساوى لتعويضاتهم الواجبة الدفع

(ب) المبالغ التى تدفع طبقاً لهذا الاتفاق أو فيما يختص بإصدار الاعتمادات المستندية المنصوص عليها .

(ج) تعويض معقول عن الأعمال الحقيقية المهنية والفنية أو الخدمات الأخرى المماثلة .



( مادة ٤ )

الشروط السابقة على الاستخدام

أول استخدام كشرط سابق للاستخدام الأول للتمويلات سواء بطريق صرف أو إصدار أو تأييد اعتماد مستندي ( استخدام ) فإنه يجب أن يقدم الآتي لسيتي بنك وأكريم بنك بالشكل والجوهر المرص لهما :

١ - سندات : السندات الإذنية .

٢ - رأى قانونى :

( ١ ) رأى قانونى من مستشار قانونى للمقترض مؤرخ بما لا يزيد عن ١٠ أيام سابقة للاستخدام الأول ، معنون إلى أكريم بنك وسيتي بنك ويختصر بالمقترض ليفيد بأن :

١ - ممثلى المقترض ومفوضيه المشار إليهم فى الفقرة ( ١ ) من المادة الثالثة ( بخلاف الفقرة الفرعية ٨ ) حقيقيون .

٢ - لاضرورة لمزيد من الإجراءات ( تشمل الحفظ والتسجيل ، الاعتراف ، أو دفع أى دمغات أو ضرائب مشابهة ) أو الوسائل لجعل هذا الاتفاق والسندات الإذنية فى الشكل القانونى الصحيح لقوانين جمهورية مصر العربية فى مصر لتنفاذ المعجل ضد المقترض المنتفع بموجب هذه القوانين .

٣ - أن الموافقات على الاختصاص والإجراءات الواردة فى الفقرة ( ١ ) من مادة ( ٩ ) نافذة وغير قابلة للرجوع فيها وملزومة للمقترض وفقا لقوانين جمهورية مصر العربية وأن أى حكم يصدر ضد المقترض من أى محكمة محددة فى تلك الفقرة تعترف به محاكم جمهورية مصر العربية كحكم أجنبي صحيح نافذ جبريا ضد المقترض وعلى ممتلكاته فى جمهورية مصر العربية بعد اتخاذ الإجراءات العامة المطلوبة وطالما كان حكما نهائيا .

٤ - بالنسبة لأي قضية بموجب نصوص الاتفاقية والسندات ،  
تقر محاكم جمهورية مصر العربية بالفقرة الخاصة باختيار القانون الواردة بفقرة  
(ى) من المادة ١٠ وتطبق ذلك القانون عند تفسير الاتفاقية والسندات  
وأى أمور أخرى مرتبطة بها .

٥ - التنازل عن الحصانة الخاصة بالمقترض والواردة في الفقرة (ب)  
من المادة (٩) نافذة وملزمة له وغير قابل للرجوع فيها . ويشير الرأى إلى كل  
القوانين والأوامر واللوائح والقرارات والأمور الأخرى المتعلقة بذلك ويعالج  
أى أمور أخرى مرتبطة بهذه الاتفاقية حسبما يطلب سبتي بنك أو أكرزيم بنك .

(ب) آراء قانونية من مستشار قانونى لأكرزيم بنك وسبتي بنك بخصوص الأمور  
المتعلقة بالاتفاقية والتي يطلبها أحد البنكين .

٣ - إثبات السلطة لإبرام الاتفاقية : نسخ مصدق عليها من جميع المستندات  
اللازمة لإثبات حقيقة أن المقترض قد اتخذ جميع التصرفات القانونية وغيرها اللازمة  
لتفويضه في تحرير وتسليم الاتفاقية والسندات وأداء التزاماته بموجب هذه الاتفاقية  
وأدائه .

٤ - إثبات السلطة للتوقيع : نسخ مصدق عليها من جميع المستندات شاملة  
نماذج التوقيعات الضرورية لإثبات سلطة كل شخص يمثل المقترض وقام بالتوقيع  
على الاتفاقية أو السندات أو وقع أو سيوقع على الكشوف والتقارير والشهادات والمستندات  
الأخرى والتي قد تقوم أو ستقوم بموجب هذا الاتفاق أو من ناحية أخرى سيعمل  
كممثل للمقترض في عملية التمويل .

٥ - كشف المطلوب : كشف به الأصناف ووصف مختصر لكل صنف  
وفاتورة التكلفة التقديرية والتاريخ التقديرى للشحن ويضاف إلى ذلك نسخة من عقد  
شراء كل صنف على أن لا تخل عقود الشراء لأى صنف بأى نظام عام أو قانون فى الولايات  
المتحدة الأمريكية .

٦ - التصاريح الحكومية : نسخة مصدق عليها من كل تفويض حكومي أو اعتماد لازم للمقترض ليقوم بالإقرارات والضمانات الواردة في الفقرة ١ / ٢ من المادة (٣) .

#### ٧ - شهادة المقترض :

نسخة من شهادة المقترض وفقا للنموذج (٤) من الملحق ب ( لا كزيم بنك فقط ) وأي تعويضات واردة بها سيرتضيها أكزيم بنك .

#### ٨ - شهادة ه.ك.م :

نسخة من شهادة ه.ك.م وفقا لصيغة الملحق د ( لا كزيم بنك فقط ) وأي تعويضات واردة بها ستكون مرضية لا كزيم بنك .

#### ٩ - التزامات ه.ك.م :

نسخة رسمية من المستندات التي تثبت أو تضمن التزامات ه.ك.م المشار إليها في الفقرة ب (١٠) من المادة (٣) مع أي مرفقات منفصلة ومطلوبة في الفقرة ب (١١) من المادة (٣) .

#### ١٠ - تمويل آخر :

دليل يثبت بأن المقترض قد حصل أو جعل ه.ك.م تحصل على تعهدات ثابتة لكل تمويل إضافي لذلك المذكور في هذا الاتفاق واللازم لإنشاء المشروع وتشغيله ويشمل ذلك أي استثمار عادي بشروط يرتضيها أكزيم بنك وسيتى بنك .

#### ١١ - وكلاء إجراءات :

إثبات أن المقترض قد عين الأشخاص المذكورين في الفقرة (١) من المادة (٩) كوكلاء له لعمل الإجراءات وأن كل وكيل قد قبل التعيين ووافق على أن يتولى الإجراءات القانونية الوجهة إلى المقترض والتي يتسلمها الوكيل .

## ١٢ - اتفاقية فائدة إعانة مالية :

نسخة اتفاقية يقدمها المقرض أو يقدمها سيتي بنك بالنيابة عن المقرض بشكل جوهري مرضى لا كزيم بنك بين سيتي بنك وشركة جنرال الكتريك والتي بموجبها وافقت الشركة لحث سيتي بنك على القيام بإعطاء تمويله بالشروط الواردة والنصوص المدرجة هنا - على إعانة تمويل سيتي بنك لتمكينه من الحصول على معدل عائد تجارى هلى تمويله .

ويشترط أيضا للاستفادة من التمويل لأول مرة أن يكون المقرض قد دفع جميع رسوم الإيداع المستحقة وقتئذ بموجب فترة ( و ) من المادة (٢) وجميع تكاليف الطباعة المطلوبة في الفقرة (ح) من المادة (١٠) والمقدم بها فواتير والتمثيلات المتعددة والتفويضات التي تحتويها هذه الاتفاقية ستكون حقيقية وصحيحة في تاريخ كل استخدام ولن تظهر أية حالة تقصير أو حالة كان يمكن اعتبارها تقصيرا لولا الإنذار أو مضي الوقت أو كلاهما مما يشكل حالة تقصير ستكون مستمرة في ذلك الوقت .

## ( مادة ٥ )

## إجراءات استخدام التمويلين

متى تحققت جميع الشروط السابقة وطبقا للشروط الأخرى لهذه الاتفاقية شاملة الملحق (ب) - والذي يشكل جزء منها - يجوز للمقرض استخدام التمويلين بالطريقة الآتية :

تتخذ المقرض ترتيبات فتح الاعتمادات المستندية وتأييدها ببنك تجارى أو أكثر من بنوك الولايات المتحدة المقبولة لسيتي بنك وأكزيم بنك ( بنك الاعتماد المستندى ) لصالح موردي الأصناف المشتراه الأمريكيين .

كل سحب تحت هذه الاتفاقية - متضمنا السحب بطريقة إعادة الصرف لبنك الاعتماد المستندى - سيتم في نفس الوقت وبالتناسب الذي سيتحمل به تمويل أكزيم بنك وسيتي بنك المكون لإجمالي مبلغ التمويلين .

ولن يكون أكزيم بنك أو سیتی بنك تحت أية التزام لزيادة المبلغ المنصرف أو تمويلهما نتيجة لتقصير أكزيم بنك أو سیتی بنك - حسبما ستكون عليه الحالة - في أحداث أى صرف بموجب هذا الاتفاق .

وإصدار الاعتماد المستندي أو تأييده بواسطة بنك الاعتماد المستندي يعتبر استعمالاً لتمويلين بمبلغ يعادل القيمة الإجمالية التي يتعهد أكزيم بنك وسیتی بنك بإعادة صرفها ( كما ورد في الملاحق (ب) لذلك الاعتماد المستندي وسيعتبر السحب تحت التمويلين ظاهراً عندما يعد بنك الاعتماد المستندي حواله مسحوبة تحت اعتماد المستندي . ولن يكون أكزيم بنك أو سیتی بنك مسئولاً عن أى تصرف أو إهمال من بنك الاعتماد المستندي ينحل بأى من التزاماته الخاصة باعتماده المستندية . والاعتمادات المستندية الصادرة أو المؤيدة ببنك اعتماد مستندي تنتقض بشروطها في موعد لا يتجاوز تاريخ صلاحية التمويل .

وكل طلب للمقرض لاستخدام التمويل سيكون مصحوباً بإثبات مرضى لسیتی بنك وأكزيم بنك يفيد بأن المقرض قد عمل ترتيبات ملازمة ومقبولة لهما بشرط أن يكون الدفع النقدي المطلوب قد تم في موعد لا يتجاوز تواريخ طلبات السحب المطلوب دفعها تحت الاعتمادات المستندية .

( مادة ٦ )

الإلغاء والإيقاف

( ١ ) إلغاء بمعرفة المقرض :

يجوز للمقرض في أى وقت ومن حين لآخر وفيما لا يقل عن خمسة أيام عمل سابقة على إشعار مكتوب لسیتی بنك وأكزيم بنك وبنك الاعتماد المستندي دون تحمل أتعاب الإلغاء أو أتعاب مشابهة أن يلغى كل أو أى جزء من التمويلين لم تلغ أو استخدمت بالفعل . ومبلغ أى جزء ملغى سيجزأ بين التمويلين تبعاً للمبلغ النسبي لكل تمويل لم يسبق استخدامه أو إلغائه .

الإيقاف والإلغاء بمعرفة سیتی بنك واکزیم بنك .

فی حالة وقوع تقصیر أو حالة کان یمکن اعتبارها تقصیرا لولا الإخطار أو فوات الوقت واستمرار هذه الحالة أو فی حالة وقوع قوة قهریة یرى معها سیتی بنك واکزیم بنك هدم تمکین المقرض من تنفيذ التزاماته بموجب الاتفاقیة أو السندات فیجوز لكل منهما بالنسبة للجزء الخاص به من التمويل ولكل بنك من بنوك الاعتمادات المستندیة بموجب إخطار کتابی للمقرض ( یرى قد أرسل متی أودع فی البريد أو سلم لمكتب التلغراف أو التلکس أو البرق ) یجوز لكل منهما إجراء ما یلی :

١ - إيقاف حق المقرض فی الاستفادة بعد ذلك من التمويل محل الإخطار .

٢ - إلغاء كل أو أى جزء من التمويل أو التمويلین الذى لم یکن بالفعل قد تم إلغاؤه أو سحبه بشرط - مع ذلك - أى إيقاف أو إلغاء سوف لا یمتد إلى ذلك الجزء من أى تمويل قد استخدم بإصدار أو بتأیید اعتماد مستندی غیر قابل للإلغاء من بنك اعتماد مستندی .

وسیكون الإشعار لبنك الاعتماد المستندی نافذا فقط عندما یتم استلامه بمعرفة إدارة الاعتمادات المستندیة بهذا البنك .

( ج ) توزيع المبالغ وتخصیص الأقساط :

سیوزع اکزیم بنك مبالغ أى جزء ملغى من تمويله بمعرفة المقرض أو بمعرفته على نحو تقدرى بین سند اکزیم بنك (١) وسند اکزیم بنك (٢) تبعا للمبالغ المستخدمة و غیر الملتغاة من سنداتہ . وأى جزء من التمويل یقوم المقرض أو سیتی بنك أو اکزیم بنك بإلغاؤه سیتستخدم فی تخفیض الأقساط القائمة من أصل التمويل والسندات الخاصة بها بطریقة عکسیة لتواریح الامتتحاق بالجدولة .

## ( مادة ٧ )

## التقارير

( ١ ) تقارير سير المشروع :

يقوم المقترض أو يجعل ه . ك . م . تقدم لسيتي بنك تقريرا عن سير الإنشاءات في المشروع بدءا من ربع السنة التي حورت فيها الاتفاقية وحتى انتهاء المشروع وتشغيله أو حتى دفع جميع المبالغ المستحقة بموجب الاتفاقية والسندات بالكامل أيهما يقع أولا . ويقدم هذا التقرير خلال ٣٠ يوما من نهاية كل ربع سنة ويكون مصدقا عليه من ه . ك . م . مقبول شكلا وموضوعا من سيتي بنك واكريم بنك ومتضمنا ما يلي :

١ - إجمالي التكاليف التقديرية للمشروع بمناصرها الرئيسية :  
تكاليف العمل الذي تم خلال الربع من العام ، تكاليف العمل الذي تم حتى حينه ،  
الزيادة أو الانخفاض في التكاليف المقدرة موضومة على أساس التقديرات الأصلية والمطلوبة  
لاستكمال المشروع .

ويوضح في كل نوع تكلفة العمالية المحلية ، تكلفة الدولار ، تكلفة العملات الأخرى  
كل على حده .

٢ - جدول للمشروع والإنشاءات يبين خطة العمل الأصلية وسير العمل الفعلي  
وبالنسبة المئوية للإنجاز مع جدول المشروع التقديري الجاري .

٣ - صور لعمليات الإنشاء والتجهيز عليها العناوين والتواريخ ، و . . . . .

٤ - تقرير موجز يوضح ما يلي :

( أ ) العمل الذي تم خلال ربع السنة متضمنا شرحا للتغيرات في الخرائط في الكميات  
أو التكاليف وأية ظروف غير عادية واجهتهم ، و . . . . .

( ب ) العمل المخطط للفترة التالية .

(ب) تقارير التشغيل الفنية :

يقوم المقرض أو يجعل ه.ك.م تقدم لسيتي بنك واكزيم بنك نسخ من تقارير الإنتاج والتشغيل التي أعدها ه.ك.م وذلك خلال ٦٠ يوما من استكمال المشروع ثم نصف سنوي بعد ذلك إلى أن يتم دفع جميع المبالغ المستحقة بموجب الاتفاقية والسندات بالكامل وتتضمن التقارير ما يلي :

١ - بيانات عن المواد الخام والإنتاج والمبيعات وتكاليف التشغيل وتحسينات رأس المال .

٢ - تقرير عن أي مشاكل معلومة أو متوقعة وإيضاح لها وملحق بأى بيانات أخرى قد يطلبها سيتي بنك واكزيم بنك .

(ج) تقارير مالية :

يزود المقرض سيتي بنك واكزيم بنك بنسخة من تقاريره المالية السنوية بدءا من السنة المالية التي حررت فيها الاتفاقية وحتى دفع جميع المبالغ المستحقة بالكامل وذلك خلال ١٢٠ يوما من انتهاء السنة المالية . وتشمل هذه التقارير الميزانية وقائمة الدخل عن تلك السنة المالية ومصداق عليها من مكتب محاسبة مستقل يقبله سيتي بنك واكزيم بنك . وتجهز جميع التقارير المالية التي ستقدم لها طبقا لقواعد المحاسبة المقبولة عامة (هذه المبادئ يجب أن تتفق مع المبادئ المستخدمة في إعداد التقارير المالية المحددة في الفقرة ١ / ٨ من المادة (٣) ، وتمثل هذه التقارير الحالة المالية للمقرض ونتائج عملياته عن الفقرات التي تناولها . ويوافق المقرض على أن يقدم لسيتي بنك واكزيم بنك أية تقارير مالية أخرى وبيانات أخرى عن حالته المالية وعملياته مما قد يطلبه البنكان .

(د) خطاب إذهان :

يقدم الرئيس المالي للمقرض خلال ١٢٠ يوما من نهاية السنة المالية خطاب إذهان لسيتي بنك واكزيم بنك على النموذج الوارد بالملحق (ج) وذلك بدءا من السنة المالية المحررة فيها هذه الاتفاقية وحتى تمام الوفاء بجميع المبالغ المستحقة بموجبها وبالسندات .



## ( مادة ٨ )

## أحوال التقصير

متى وقعت أحوال التقصير الآتية واستمرت:

- ١ - عدم قيام المقرض بالدفع عند استحقاق أى مبلغ بموجب الاتفاقية أو السندات .
- ٢ - إذا ثبت أن أى إقرار أو ضمانات تمت فيما يتعلق بالاتفاقية أو أى بيان فى شهادة أو تقرير أو رأى أو تقرير مالى مقدم إلى أكزيم بنك أو سبتي بنك طبقا للاتفاقية إذا ثبت أن ذلك غير صحيح من أى ناحية جوهرية وقت تقديمه .
- ٣ - عدم تنفيذ أو التزام المقرض بأى تعهد ورد فى الفقرة ب / ٣ والفقرة ب / ٤ من المادة (٣) أو بالتعهدات الواردة فى فقرة ٣ / ٣ من المادة (٣) .
- ٤ - عدم تنفيذ المقرض أو التزامه بأى تعهدات أو التزامات أخرى وردت فى الاتفاقية ( ما عدا الحالات المحددة فى فقرات أخرى من المادة ٣ ) ولم يتم معالجتها الأمر خلال ٣٠ يوما من إخطاره كتابة من سبتي بنك أو أكسمنبك .
- ٥ - ( ١ ) أن يكون المقرض مقصرا بمقتضى اتفاقية أخرى خاصة بتقديم القرض للمقرض أو أى حالة أخرى قد تظهر طالما كان هذا التقصير أو هذه الحالة تعطى صاحب الالتزام الحق فى تعجيل المديونية .
- ( ٢ ) إذا قصر المقرض فى دفع مبلغ ٥,٠٠٠,٠٠٠ دولار أو أكثر ( أو ما يعادلها لعملة أخرى ) فتقضى اتفاقية أخرى خاصة به بقرض المقرض بعد النظر عن أى حق فى تعجيل هذه المديونية .
- ٦ - صدور حكم ضد المقرض لا يقبل الاستئناف بشأن مطالبه لم يغطيها تأمين إذا كان هذا الحكم قيمته - حسب رأى سبتي بنك أو أكزيم بنك - تؤثر جوهريا وعكسيا على إمكانية المقرض الوفاء بالتزاماته فى الاتفاقية أو الكمبيالات إذا كان مطلوب منه الوفاء بذلك المبلغ .
- ٧ - أى سلطة حكومية أو منظمة دولية أو وكالة تتخذ أى تصرف لتدين أو لتعجز على أو يستولى على أى ممتلكات أو إيرادات للمقرض أو تتخذ أى إجراء آخر إذا كانت هذه الممتلكات حسب رأى سبتي بنك أو أكزيم بنك ضرورية لسير أعمال المقرض بنجاح أو تؤثر عكسيا وجوهريا فى مقدرة المقرض على مواجهة التزاماته تحت هذا الاتفاق أو السندات .
- ٨ - تصفية المقرض أو يحل أعماله أو يتوقف عن مباشرتها، أو .

٩- (أ) أن يدخل المقرض أو يوافق بأي شكل على أى إجراء أو ترتيب لتصفيته كلياً أو جزئياً أو على أى إجراء أو ترتيب تخضع به ممتلكاته أو دخله للوفاء بالتزاماته أو تعيين حارس قضائى وحتى أو مصفى أو ماشابه ذلك له أو لأى جزء أساسى من ممتلكاته أو دخله .

(ب) لم يمكنه الحصول على رفض أو إيقاف استئناف أى من هذه الإجراءات أو الترتيبات خلال ٦٠ يوماً من بدء اتخاذها ضده .

(ج) بدء فى مباشرة أى إجراء آخر للتخفيف عن المدينين المتأزمين مالياً أو اتخذت هذه الإجراءات ضده إجبارياً أو غير إجبارى .

حينئذ يجوز لكل بنك بالنسبة لتحويله وبإخطار كتابى للمقرض - سببى بنك - اكزيم بنك - بنك الاعتماد المستندى حسب الأحوال أن يجعل المبالغ الآتية مستحقة فوراً (الإخطار يعتبر تم إرساله متى أودع بريد الولايات المتحدة المسجل أو أرسل بالتلغراف - التلكس - التليفون) :

(١) كامل المبلغ الأصلى المتبقى فى ذلك الوقت + الفائدة المترتبة عليه حتى تاريخ الدفع .  
(٢) أسهمه فى أى مبالغ لم تصرف بموجب الاعتمادات المستندية غير القابلة للرجوع فيها والصادرة من أى بنك اعتماد .

(٣) أى مبالغ أخرى مستحقة بموجب الاتفاقية والكمبيالات .  
و يوافق سببى بنك و اكزيم بنك على التشاور مع بعضهما قبل إرسال الإخطار للمقرض .

(مادة ٩)

الاختصاص القضائى

(١) المضوع للاختصاص القضائى :

أى تصرف قانونى أو إجراء ينشأ من الاتفاقية أو الكمبيالات يتخذ فى الولايات المتحدة فى أى محكمة فيدرالية أو محكمة للدولة مقرها ولاية نيويورك .

والمقرض عن نفسه وعن ممتلكاته ودخله يخضع خضوعاً غير قابل للرجوع فيه للاختصاص هذه المحاكم فى هذه الإجراءات أو التقاضى .

ويعين المقرض تعيينا ثابتا قنصلية جمهورية مصر العربية الموافقة في نيويورك - الولايات المتحدة كوكيل له لتلقى الإجراءات نيابة عنه وعن ممتلكاته ودخله في حدود الاختصاص القضائي لهذه الدعاوى أو الإجراءات .

وعدم إرسال الوكيل لإخطارا للمقرض بذلك لن يؤثر أو يبطل صحة هذا الإجراء أو الحكم الصادر في القضية أو الإجراء المحبى عليه .

كما يوافق المقرض موافقة لارجوع فيها أن ترسل له نسخة هذه الإجراءات بالبريد الجوى المسجل الأمريكى على عنوانه الوارد قبالة اسمه في الأوراق التى بها توقيعات الاتفاقية ويوافق المقرض على أن يحتفظ في جميع الأوقات من وكيل لتلقى هذه الإجراءات كما ورد سالفًا والنصوص السالفة لاتحد من حق اكريم بنك وسيتى بنك لاتخاذ أى إجراء أو رفع قضية أو الحصول على تنفيذ الحكم الصادر فيها في أى مكان اختصاص آخر يكون للمقرض فيه أعمال أو موجودات أو بأى طريقة أخرى .

ويوافق المقرض على أن الحكم النهائى الذى يصدر هذه في أى قضية أو إجراء متعلق بالاتفاقية أو الكمبيالات يكون باتا ويجوز تنفيذه في أى مكان اختصاص آخر داخل أو خارج الولايات المتحدة عن طريق رفع قضية عن هذا الحكم . وتعتبر النسخة الرسمية والمستخرجة من الحكم دليل قاطع عليه على قيمة المديونية أو بأى وسيلة أخرى ينص عليها القانون .

### (ب) التنازل عن الحصانة المطلقة :

يتنازل المقرض صراحة وبغير رجوع عن أى حق له في حصانة أو أن يطلب هذا الحق ضد تقاضى الأحكام - المصادرة - التنفيذ على أساس السيادة سواء كانت الحصانة له أو لممتلكاته وموجود فيما يتعلق بالتزاماته في الاتفاقية والكمبيالات . وكذلك الحصانة التى له بمقرض الاتفاقية العربية الدولية والتي أنشأت المقرض أو بممتلكاته وموجوداته ضد التنفيذ قبل الحكم النهائى .

( مادة ١٠ )

متنوعات

(١) نقل البحري ( في المحيط ) :

البضائع المصدرة من الولايات المتحدة لسفينة محيط تنقل على سفن أمريكية حسب القرار العام رقم ١٧ للكونجرس الأمريكي الـ ٧٣ إلا إذا حصل المقرض أو الهيئة على تنازل عن ذلك المطلب من الإدارة البحرية من الولايات المتحدة .

(ب) تكاليف النقل :

أن تكاليف أجرة النقل البحري أو الجوي لشحن البضائع يمكن تمويله بموجب الاتفاقية حتى كان الشحن على سفن أو طائرات أمريكية بغض النظر عن التنازل في حالة الشحن بسفن المحيط ( الوارد في فقرة ١ من المادة ١٠ ) .

(ج) التأمين :

يحصل المقرض هو أو الهيئة على تأمين على المخاطر البحرية والتراتزيت لجميع شحنات البضائع وقيمتها لا تقل عن قيمة ماتم صرفه أو سيصرف من التمويل عن هذه الشحنات . وأقساط التأمين تمول من الاتفاقية إذا كانت مدفوعة بالدولار ببوليصات تأمين تدفع بالدولار ولدى شركات أمريكية بالولايات المتحدة .

(د) التصرف في المديونية :

يجوز لا كزيم بنك أو سيتي بنك بيع أو التنازل عن أو تحويل أو رهن أو التفاوض أو منح مساهمات أو التصرف بخلاف ذلك في مديونية المقرض أو في أي جزء منه التي يلزم بها بموجب الاتفاقية أو الكميالات قبل الغير .

ويكون لهذا الغير التمتع بكافة الحقوق والمزايا التي لا كزيم بنك وسيتي بنك حسب الأحوال بموجب الاتفاقية .

وبناء على طلب أى منهم يحور ويسلم لهم أو لمن يحدد ومنه حسب الأحوال أى مستند لازم أو يرغبون فيه ليجعل تصرفهم نافذا وذى أثر .

(هـ) الضرائب :

يوافق المقرض على دفع مايلى :

(١) جميع المبالغ المستحقة عليه بمقتضى الاتفاقية والكمبيالات خالية من أى خصم لضريبة حالية أو مستقبلية أو أى استقطاع أو رسم أو حجب أو أى التزام آخر (ضرائب) .

(ب) الضرائب عن هذه المبالغ أو عن تحوير وتسليم وتسجيل وتنفيذ الاتفاقية أو الكمبيالات (ويستبعد من ذلك فى حالة سبتي بنك واكزيم بنك الضرائب على الدخل الصافي المفروضة فى الولايات المتحدة أو ولاية نيويورك أو أى تقسيم سياسى أو سلطة ضريبة مختصة بأى منها) .

(ج) أن يجنب اكزيم بنك وسبتي بنك أى مسؤوليات عن الضرائب غير الضرائب على الدخل الصافي المستثناء فى فقرة فرعية ١/٥ السالفة أو الناتجة من تأخرهم أو تقصيرهم فى دفع الضرائب (سواء كانت قانونية وسليمة أم لا) .

(د) أن يقدم اكزيم بنك أو سبتي بنك أصل إثبات دفع الضرائب أو نسخة صحبه منه حسب ما يطلب أى منهم وإن لم تكن هناك ضرائب دفعت يقوم لهم شهادة من السلطة الضريبية الملائمة أو رأى مستشار يقبلها يفيد عدم استحقاق أى ضرائب .

(هـ) لاتنازلات وسائل إضافية لاسترداد الحقوق :

أى تقصير أو تأخير من جانب اكزيم أو سبتي بنك فى ممارسة أى حق أو سلطة أو امتياز منصوص عليه فى الاتفاقية أو الكمبيالات لايعتبر تنازلا عن هذا الحق أو السلطة أو الامتياز أو التزام المقرض فى الاتفاقية أو الكمبيالات كما أن ممارسة حق منها أو جزء من هذا الحق أو السلطة أو الامتياز لايعنى استبعاد للباقي . وهذه الحقوق المنصوص عليها فى الاتفاقية والكمبيالات هى بالإضافة إلى أى حقوق أخرى تكون لهم بخلاف ذلك وليست مانعة لها .

(و) التنازل في الحق :

أ كزيم بنك وسيتى بنك غير مسئولين عن عمل أى عقد شراء أو التزام أو التدخل فى أى نزاع خاص بعمل عقد شراء . وأى إيداء للمقترض أو الهيئة ضد أى مورد للبضائع أو أى شخص آخر بشأن عقد شراء أو عن إنشاء المشروع أو تشغيله لن يؤثر أو يخل بالتزامات المقترض فى الاتفاقية فى الكيبيالات ولا يستخدم فى الدفع أو رد الدعوة أو رفع إيدعاء مضاد لهذه الالتزامات .

(ز) المصاريف :

أى بيانات - تقارير - شهادات - آراء أو مستندات أو معلومات أخرى تقدم من المقترض أو الهيئة لا كزيم بنك أو سيتى بنك تكون مجاناً . ويدفع المقترض أى تكاليف ومصاريف يتحملها أحد البنكين فى سبيل إعداد الاتفاقية أو الكيبيالات أو تعديلها أو تنفيذها وكذلك فى عمل التمويل وإدارته وتشغيله أو فى حماية أو حفظ حقوقهم أو إيداعاتهم الناشئة من الاتفاقية أو الكيبيالات كما يدفع أى تكاليف مرتبطة بالاتفاقية (ويتضمن ذلك الرسوم القانونية وأتعاب الآراء القانونية المحددة فى فقرة ٢/١ ب من مادة ٤) على ألا يتجاوز ١٥٠٠٠ دولار بالنسبة لسيتى بنك ) .

(ح) يوم العمل :

تعنى أى يوم غير الأيام التى تملك فيها (فيدرال ريزروف بنك) بنيويورك .

(ط) الفانون الذى يحكم الاتفاقية والكيبيالات :

تحكم وتفسر بقوانين الولايات المتحدة - ولاية نيويورك .

(ى) الاتصالات :

أى تقارير مالية ومستندات أخرى واتصالات (غير ما يجرى بين البنكين) يرسل بالبريد - التلغراف - التلكس أو البرق أو بالتسليم الشخصى وتعتبر سلمت متى تسلمها المستلم (مالم ينص على خلافه والاتفاقية) وتكون كتابية وباللغة الانجليزية أو مرفقة بها ترجمة انجليزية دقيقة يعتمد عليها البنكان لجميع أغراض الاتفاقية وتوجه فى حالة اكزيم بنك أو المقترض

على العنوان الوارد قبالة اسم كل منهم في الصفحة التي بها التوقيعات في الاتفاقية وفي حالة سبتي بنك على عنوانه ٤ ش أحمد باشا - جاردن سبتي - القاهرة وبالنسبة لأى طرف آخر على العنوان الذى يحدده كتابة للأطراف الأخرى .

(ك) الاستفادة من الاتفاقية :

هذه الاتفاقية تكون ملزمة لكل الأطراف ونافذة المفعول لصالحهم وواجبة النفاذ عليهم وعلى خلفهم ومن يتنازلون إليه على ألا يتنازل المقرض أو يمول حقوق أو التزاماته في الاتفاقية والكمبيالات دون موافقة كتابية من أكزيم بنك وسبتي بنك .

(ل) التعديل أو التنازل :

لا يجوز تعديل أو تغيير أى نص في الاتفاقية أو الكمبيالات أو التنازل عنه أو الإعفاء منه أو إنهائه إلا بأداة كتابية موقعة من الطرف الذى ينفذ ضده هذا التعديل . . . الخ .

(م) عملة الحكم :

إذا كان يفرض الحصول على حكم من أى محكمة بخصوص التزام المقرض في الاتفاقية أو الكمبيالات يلزم تمويل أى مبلغ بالدولار مستحقة بموجب الاتفاقية أو الكمبيالات إلى عملة أخرى فإن التمويل يتم بسعر الشراء السارى بمكتب أكزيم بنك أو سبتي بنك حسب الأحوال في العنوان الوارد قبالة اسمه في صفحات التوقيع والخاص بالدولار الحر التمويل في نهاية اليوم السابق ليوم صدور الحكم فإذا تغير السعر ما بين اليوم السابق ليوم صدور الحكم ويوم دفع الحكم فإن المقرض يدفع المبالغ الإضافية اللازمة للتأكد من أن المبالغ المدفوعة في تاريخ الدفع هو المبلغ بالعملة الأخرى الذى عند تمويله بالسعر السارى في تاريخ الدفع هو نفس المبلغ المستحق لأكزيم بنك أو سبتي بنك - حسب الأحوال - بالدولار وفقا للاتفاقية أو الكمبيالات .

والمقترض ليس مطالب بأى حال من الأحوال بدفع مبلغ أكبر بالدولارات بسعر التمويل عند الدفع أكثر مما هو مستحق؛ ووجب الاتفاقية والكمبيالات بحيث تظل التزامات المقترض ثابتة عند التزاماته بالدولار .

أما المبالغ الأخرى التي تستحق عليه بحسب نصوص هذه الفقرة ( ) فتكون دين منفصل أولاتاثر أو تدرج في أى حكم خاص بمبالغ أخرى مستحقة بموجب الاتفاقية أو الكمبيالات .

### ( ن ) تحرير الاتفاقية :

تحرر هذه الاتفاقية من ٦ نسخ متطابقة واثنتين لكل طرف وكل منها يقيد أصل متى كان كاملاً . وتصبح الاتفاقية نافذة وملزمة للأطراف عندما يحرر كل طرفه نسخة أو أكثر منها .

وإقراراً لما تقدم حرر الأطراف هذه الاتفاقية وسلمت بالولايات المتحدة في التاريخ المذكور في البداية .

### توقيعات

عن البنك العربي الدولي

العنوان - ٣٥ عبد الخالق تروت

عن سيتي بنك

العنوان - مبنى باب البحرين - شارع الحكومة

منامة - بحرين - ص ٠ ب ٥٤٨

تلكس : ٨٢٥٤

عن اكرمينك

العنوان : واشنطن



ملحق (١/أ)

### سند إذنى

عن استلام مبلغ ٥,٦٤٠,٠٠٠ دولار

يعسد البنك الدولي العربى (المقترض) بموجب هذا السند الإذنى أن يدفع لأمر سبتي بنك بمكتبه الواقع ٣٩٩ بارك أفينيو - الولايات المتحدة - نيويورك مبلغ أصلى قيمته ٥,٦٤٠,٠٠٠ دولار بعملة الولايات المتحدة على أقساط كما سيرد النص وأن يدفع للكتب المذكور فوائد بنفس العملة على المبلغ المتبقى من حين لآخر حتى تاريخ الاستحقاق وسعر الفائدة سنويا  $\frac{8}{4}$  ٪ ثم بعد ذلك حتى السداد بالكامل فوائد سنوية يحدد سعرها فى اتفاقية التمويل المشار إليها فيما يلى :

ويدفع المبلغ الأصلى موضوع هذا السند الإذنى على ٣ أقساط - القسط الأولانى كل منهما ٢,٣٩٧,٠٠٠ دولار يدفع فى ٣٠ يونيو سنة ١٩٨٤ وفى ٣١ ديسمبر سنة ١٩٨٤ على التوالى والقسط النهائى قيمته ٨٤٦,٠٠٠ دولار يدفع فى ٣٠ يونيو سنة ١٩٨٥

وفوائد هذا السند الإذنى تدفع فى ٣٠ يونيو و ٣١ ديسمبر من كل سنة وفى تاريخ الاستحقاق عند الدفع مقدما (بقدر الفائدة المتراكمة حتى ذلك الحين) وسواء كان الدفع معجلا أم خلافه - وبعد تواريخ الاستحقاق تدفع عند الطلب وتحسب الفوائد على أساس الأيام الفعلية التى انقضت (ويدخل فى الحساب اليوم الأول ويستبعد اليوم الأخير) وعلى أساس السنة ٣٦٠ يوم .

صدر هذا السند الإذنى حسب شروط اتفاقية تمويل مؤرخة - ١٩ مبرمة بين المقترض - سبتي بنك وا كسبورت أمبورت بنك وتستفيد من المزايا الواردة بها . ويجوز دفعها مقدما أو تعجيل الدفع (قبل موعد الاستحقاق) كما ورد فى اتفاقية التمويل .

البنك الدولي العربى

عنه :

الصفة :

ملحق (أ/٢)

## سند إذني

عن استلام مبلغ ٣٢,٧٨٢,٥٠٠ دولار .  
بموجب هذا السند الإذني يعد البنك الدولي العربي أن يدفع لأمر أكسمبورت أمبورت  
بنك ( أكسمبنتك ) في مقر فيدرال ريزرف بنك بنيويورك - الولايات المتحدة مبلغ أصلي  
قدره ٣٢,٧٨٢,٥٠٠ دولار بعملة الولايات المتحدة على أقساط نص عليها فيما يلي وأن يدفع  
للكتب المذكور فوائد بنفس العملة على الباقي من المبلغ الأصلي من حين لآخر بسعر  
 $\frac{3}{8}\%$  سنويا .

ويدفع المبلغ الأصلي على ١٥ قسط كل منها قيمته ٢,٣٩٧,٠٠٠ دولار إلا أن القسط  
الأول قيمته ١,٥٥١,٠٠٠ دولار والأخير قيمته ٧٠,٥٠٠ دولار القسط الأول يستحق  
في ٣٠ يونيو سنة ١٩٨٥ وباقي الأقساط تدفع نصف سنويا كل ٣١ ديسمبر و ٣٠ يونيو .

والفوائد على هذه الكميالة تدفع في ٣٠ يونيو و ٣١ ديسمبر من كل عام وتحتسب  
على أساس عدد الأيام الفعلية التي انقضت على أساس السنة ٣٦٥ يوم .

صدر هذا السند الإذني طبقاً للشروط اتفاقية تمويل مؤرخة - ١٩ مبرمة بين المقترض  
سيتي بنك و أكسمبنتك وتخضع لشروطها وتستفيد من مزاياها ويجوز الوفاء بها مقدما  
أو تعجيل الوفاء بها حسب نصوص اتفاقية التمويل .

البنك الدولي العربي

عنه :

الصفة :

ملحق (أ/٣)

## سند إذنى

بإستلام مبلغ ٩,٥١٧,٥٠٠ دولار .

بموجب هذا السند الإذنى يعد البنك الدولى العربى (المقرض) أن يدفع لأمر أكسمبنك فى مقر مندرال ريزرف بنك بنيويورك - الولايات المتحدة - مبلغ أصلى ٩,٥١٧,٥٠٠ دولار بعملة الولايات المتحدة على أقساط مبينة فيما يلى وأن يدفع فى المكتب المذكور فائدة بنفس العملة على المبلغ الأصلى المتبقى من حين لآخر بسعر  $\frac{3}{4}$  ٨٪ سنويا .

ويدفع المبالغ الأصلى على ٤ أقساط كل منها قيمته ٢,٣٩٧,٠٠٠ دولار إلا أن القسط الأول قيمته ٢,٣٢٦,٥٠٠ دولار ويستحق فى ٣٠ يونيو سنة ١٩٩٢ وباقى الأقساط تدفع نصف سنويا فى ٣٠ يونيو و ٣١ ديسمبر من كل عام للاحق .

وفوائد تدفع فى ٣٠ يونيو و ٣١ ديسمبر من كل عام وتحتسب على أساس الأيام الفعلية المنقضية على أساس السنة ٣٦٥ يوم .

صدر هذا السند طبقا لشروط اتفاقية التمويل المؤرخة - ١٩ المبرمة بين المقرض - سیتی بنك و أكسمبنك وتخضع لشروطها وتستفيد من مزاياها . ويجوز منها مقدما أو تعجيل دفعها حسب نصوص اتفاقية التمويل .

البنك الدولى العربى

عنه :

الصفة :

ملحق - معدل في أبريل سنة ١٩٧٩

## اكسمبنك

إجراءات تشغيل التمويل والاستفادة منه

### مقدمة :

إن اكسمبنك عادة يقدم تمويله إلى جانب التحويلات الأخرى المقدمة من مؤسسات مالية أخرى وفي معظم الأوقات هي بنوك تجارية أمريكية . وإجراءات الاستفادة من التمويل معتمد منها ضمان أن المبالغ المقدمة من اكسمبنك والبنك ودفعات المقرض التغذية تصرف طبقاً لشروط اتفاقية التمويل .

وحيث إن البنك عادة يكون طرفاً في اتفاقية التمويل فإن هذه الإجراءات قصد به أن تشمل ما يصرفه كل من اكسمبنك والبنك .

إلا أنه إذا لم يكن البنك طرفاً في اتفاقية التمويل فلا بد أن تكون هذه الإجراءات مقبولة من اكسمبنك .

وهناك إجراءات أساسيين للاستفادة من التحويلات وكلاهما يخضع للشروط السابق إقرارها في اتفاقية التمويل . يجوز للمقرض - شراء الأصناف وأن يدفع للموردين الأمريكيين قيمتها ثم يطلب من اكسمبنك والبنك صرف ما دفعه بحسب الجزء الممول من هذه المدفوعات . وتسمى هذه الطريقة ( إجراء الاسترداد ) كما يجوز له عمل ترتيبات لاعتمادات مستفدية تصدر أو يصدق عليها من بنك تجارى أو أكثر بالولايات المتحدة يقبلها اكسمبنك والبنك لصالح الموردين الأمريكيين وتسمى هذه الطريقة ( إجراء الاعتمادات المستفدية ) .

ويجوز للمقرض استخدام أى من الإجراءات أو كلاهما . ولا تستخدم هذه الإجراءات إلا في حدود الجزء الذى تنص اتفاقية التمويل على تحويله من تكاليف الأصناف أما باقى تكاليف الأصناف قد يتم توفيرها من دفعات المقرض النقدية .

وتعدل هذه الإجراءات عند اللزوم لتتفق مع مطالب الترتيبات المالية فإذا حدث تعارض بين هذه الإجراءات واتفاقية التمويل تكون الأفضلية للاتفاقية ( يؤخذ بها ) .

ويتخذ المقرض إجراءات فورية للتأكد من أن البنك إذا لم يكن طرفاً في اتفاقية التمويل على اتصال باكسببنك لتنظيم الصرف المشترك وأن الموردين الأمريكيين قد تم إبلاغهم بالمستندات المطلوبة منهم للصرف ويتم توفير نسخ إضافية من هذه المستندات عند الطلب .

والجزء الأول ( ١ ) يورد معلومات عامة تسرى على إجراءات الاستفادة من التمويل والجزء (ب) يصف إجراء الاسترداد والجزء ( ج ) يصف إجراء الاعتماد المستندي والجزء ( د ) يغطي إجراءات معينة خاصة بتشغيل التمويل . والألفاظ الواردة في اتفاقية التمويل تكون لها المعاني التي تعرضها عند استعمالها في هذا الملحق (ب) ومستنداته .

### الجزء (١) عموميات :

#### ١ - رقم القرض :

أعطى لتمويل اكسببنك رقماً ويجب أن يذكر هذا الرقم ( مع اسم البلد ) على كل مستندات المقرض ومراسلاته مع اكسببنك والبنك .

#### ٢ - البضائع التي يسرى عليها التمويل :

قبل أن يستفيد المقرض من التمويل عليه أن يقدم لأكسببنك كشف بالبضائع التي تم الحصول عليها وهو مطلوب في الشروط المسبقة الواردة باتفاقية التمويل ويجب في كل طلب صرف طبقاً لإجراءات الاسترداد أو طلب اعتماد مستندي طبقاً لإجراء الاعتمادات المستندية يجب أن يحدد في هذا الطلب الأصناف المقدمة عنها الطلب والواردة أصلاً في الكشف .

وأي تساؤل عما إذا كانت بضائع أو أعمال معينة تعتبر أمريكية الأصل أو الصناعة حتى يمكن تمويلها يقدم الاستفسار إلى نائب رئيس اكسببنك للعقود بأسرع ما يمكن .

٣- النقل :

أى بضائع تنقل بسفن عابرة محيطات يجب أن تشحن على سفن أمريكية مالم تنازل الإدارة البحرية الأمريكية عن هذا الشرط ويقدم المقترض طلب للتنازل إلى مدير مكتب تنمية السوق بالإدارة البحرية - جهاز التجارة الأمريكية - واشنطن DC-20230 ونسخة إلى اكسمبتك وهناك نوعين من التنازل تنازل عام يسمح لسفن البلاد التي تتسلم البضائع بنقل ٥٠٪ من الحمولة على الأكر ويمكن الحصول على هذا التنازل إذا كانت تلك البلد غير متعصبة بأى شكل ضد الشحن الأمريكي (تعامله معاملة غير عادلة) وهذا التنازل يمنح طوال مدة التمويل ويستلزم تقديم تقارير تثبت الالتزام الدائم بشروطه .

ويجوز الحصول على تنازل قانونى على أساس عدم توافر سفن أمريكية وذلك إذا أثبت الطالب وقدم مستندات تقبلها الإدارة البحرية تدل على أنه قد بذل جهد صادق معقول فى حينه لتدبير الشحن على سفن أمريكية ولم تكن متوفرة .

ويجب الحصول على تنازل قانونى لكل شحنة على حده ويقدم طلب التنازل القانونى إلى الإدارة البحرية قبل تاريخ الشحن بوقت كاف حتى يمكن فحص الطلب والتحقق من عدم توافر السفن الأمريكية كما يمكن طلب تنازل قانونى على أساس عدم توافر سفن أمريكية بأسعار معقولة وفى هذه الحالة يؤيد الطلب بمستندات تثبت الأسعار المقارنة وعندئذ تكون البضائع المشحونة على سفن غير أمريكية بمقتضى تنازل من الإدارة البحرية صالحة للتمويل أما إذا شحنت على سفن غير أمريكية بدون تنازل أو بالمخالفة لنصوص التنازل فلا يجوز تمويلها .

كما لا يجوز تمويل مصاريف الشحن على سفن أو طائرات غير أمريكية (سواء بتنازل أو بدون) أما إذا طلب الصرف من التمويل قبل الشحن فيطلب اكسمبتك إثبات أنه قد تمت الترتيبات المناسبة لتصدير هذه البضائع على سفن أمريكية أو غير أمريكية فى حالة التنازل .

الجزء ب، ج يستلزم أن يقدم المقرض اكسمبنك والبنك الاعتماد المستندي نسخ من الشحن عل ظهر سفن المحيط أو بوليصات الشحن بالطائرة لكل شحنة من البضائع ويجرى المقرضون الترتيبات مع المصدرين الامريكيين ووكلاء الشحن لتزويد الإدارة والبحرية الامريكية ( مدير مكتب ) تنمية السوق - إدارة التجارة، واشنطن بنسخ من هذه البوليصات في خلال ٢٠ يوما على الأكثر من تاريخ الشحن الصادرة عن هذه البوليصة . وكل بوليصة شحن تقدم للإدارة البحرية يجب أن تحمل رقم قرض اكسمبنك والقيمة فاس للحمولة .

#### ٤ - مدفوعات خلال سير العمل :

صالحة للتمويل وتدفع طوال مدة تصنيع البضائع أو إنشاء المشروع طبقا لعقد معتمد من اكسمبنك ينص على الدفع في مواعيد وبمبالغ تتشى حسب رأى اكسمبنك بالمبالغ المنصرفة من الموردين الامريكيين .

#### ٥ - مدفوعات الموردين :

جميع المدفوعات المبينة في شهادات المورد ( مستند ١ ، ١/١ ) يجب أن تكون مقبولة من اكسمبنك .

#### الجزء (ب) - إجراء الاسترداد :

يجوز للمقرض من حين لآخر أن يطلب من اكسمبنك والبنك أن يرد الحساب المقرض ما يكون قد دفعه ( تحت التمويل ) لموردى البضائع الامريكيين وذلك في بنك تجارى باامريكا يختاره المقرض ويقبله اكسمبنك والبنك .  
وأى طلب صرف يقدم لأكسمبنك كتابة بالشكل والنموذج اللوارد فيما على مرفقا به المستندات اللازمة ومنها مجموعة واحدة من المستندات المبينة فيما على وجميعها فى شكل وجوه يقبله اكسمبنك ( نسخة من الطلب بدون المستندات ترسل للبنك ) .

#### ١ - طلب صرف :

حسب نموذج مستند ، موقع عليه من ممثل مفوض من المقرض مرفق به بيان بالمدفوعات وما يقابلها من الأصناف ( مستند ١/٢ ) .

٢ - شهادات المورد :

حسب نموذج مستند موقعة من ممثل مفوض من المورد الأمريكى ويبلغ المقترض كل مورد لكى يرفق شهادته بالفواتير المقدمة منه للمقترض للدفع .

٣ - الفواتير :

نسخ من فواتير البضائع ومعها إثبات الوفاء للموردين الأمريكين وإثبات الوفاء يكون بأحد الأدلة التالية :

- ( أ ) نسخة من أسعار الدفع للمورد الأمريكى من بنك تجارى أمريكى .
- ( ب ) نسخة من شيك ملغى بالدفع للمورد الأمريكى .
- ( ج ) خطاب من المورد الأمريكى يفيد الدفع .
- ( د ) ختم على الفاتورة موقع من المورد الأمريكى يفيد الدفع .

٤ - بوليصات الشحن :

نسخ من بوليصات الشحن على ظهر سفن محيط أو طائرات تثبت شحن البضائع من الولايات المتحدة إلى بلد المقترض على سفن أمريكية أو غير أمريكية حسب إذن الإدارة البحرية . ولا تلزم بوليصات الشحن فى حالة طلب الصرف عن أعمال أو دفعات قبل التوريد أو أثناء سير العمل .

٥ - مستندات أخرى :

أى مستندات أخرى أو بيانات - شهادات - معلومات أو أدلة مما قد يطلبه اكس مينك من حين لآخر (مثلا فى تمويل الطائرة شهادات FAA بالصلاحيه للطيران - شهادة تأمين - شهادات قبول من المقترض .

جزء ( ج ) إجراء الاعتمادات المستندية :

يجوز للمقترض أن يطلب من بنك تجارى فى الولايات المتحدة يقبله اكس مينك أو البنك إصدار أمر التصديق على اعتمادات مستندية لصالح موردي البضائع الأمريكين ويدفع بنك الاعتماد للمورد مستحقاته مقابل تقديمه المستندات المحددة فى الاعتماد المستندى ويرد اكس مينك لبنك الاعتماد نصيب اكس مينك من هذه المبالغ بناء على طلب كتابى



من بنك الاعتماد طبقا لتعهدده بالرد للبنك و بحرى البنك الترتيبات لرد نصيبه من هذه المبالغ لبنك الاعتماد المستندى و يعتبر الصرف من التمويل قديم صرف بنك الاعتماد المستندى حوالة مسجوبة على الاعتماد المستندى .

و بنك الاعتماد المستندى غير ملزم بإصدار أو التصديق على أى اعتماد مستندى حتى يتسلم تعهد ا كسبىك بالرد وحتى عمل الترتيبات مع البنك و يكون كلاهما مقبولا لديه كما يجب أن بحرى المقرض الترتيبات الملائمة مع بنك الاعتماد المستندى بخصوص إصدار أمر التصديق على الاعتمادات المستندية و دفع المصاريف التى يفوضها بنك الاعتماد المستندى .

و يصدر ا كسبىك تعهدده بالرد فور تلقى المستندات التالية من بنك الاعتماد المستندى و تكون مقبولة لديه فى الشكل و الجوهر :

١ - طلب تعهد بالرد (الاعتماد المستندى) :

حسب نموذج مستند (٣) موقع من ممثل المقرض الرسمى .

٢ - اعتمادات مستندية مقترحة :

٣ نسخ من الاعتماد المستندى المقترح لصالح مورد البضائع الامريكى و تكون النسخ كاملة من جميع النواحي ماعدا التاريخ و توقيع بنك الاعتماد المستندى و مرفق بها نسخة من الفاتورة الصورية و أمر الشراء أو العقد .

٣ - شهادة الموارد ( طلب الاعتماد المستندى ) :

يحسب نموذج مستند ١/١ موقعة من ممثل المورد الامريكى .

٤ - مستندات أخرى :

ما يطالبه ا كسبىك من حين لآخر من مستندات أخرى أو بيانات - تقارير - شهادات و إثباتات و تعليقات المقرض لبنك الاعتماد المستندى لإصدار الاعتمادات المستندية أو التصديق عليها تشترط أن تكون المستندات التى يتم السحب بمقتضاها تتفق مع شروط المستندات المنصوص عليها فى اتفاقية التمويل و تتضمن تقديم المستندات المحددة فى فقرة فرعية ٢، ٣، ٤ جزء (ب) ( و لا يلزم أن يرفق بالفواتير لإثبات الدفع) .

و يجب محاولة تجنب إصدار عدد كبير من الاعتمادات المستندية ومتى أمكن يصدر اعتماد مستندي واحد لجميع البضائع التي يتم شراؤها من مورد أمريكي .

و يجب أن تعتمد أى تعديلات في الاعتمادات المستندية من اكسبىك وكذلك من بنك الاعتماد المستندي ويقدم المقرض طلب الاعتماد لا اكسبىك حسب نموذج مستند ٣ / ١ وموقع من ممثله الرسمي ومرفق به المستندات التي تبرر التعديل .

### جزء (د) إجراءات التشغيل ومتنوعات :

#### ١ - فواتير المبالغ المستحقة لا اكسبىك :

يجب إرسال فواتير المبالغ الأصلية والفوائد المستحقة بموجب تمويل اكسبىك بالبريد قبل مواعيد استحقاقها به ٤٥ يوما ما لم يخطر المقرض بغير ذلك والفوائد المتجمعة على المبالغ المنصرفة من اكسبىك بعد تاريخ الفواتير لا تدفع في تاريخ دفع الفوائد المحدد في الفواتير بل يدفع في تاريخ دفع الفائدة التالية وتحرر عنه فاتورة بذلك . وترسل فواتير منفصلة بالبريد للمقرض عن مصاريف الإيداع . فإذا وقع الصرف الإضافي بعد تاريخ الفاتورة وانخفض بذلك الباقي غير المنصرف من تمويل اكسبىك ومبلغ مصاريف الإيداع فيجوز للمقرض تحويل القيمة الصحيحة لرسم الإيداع على أن يزود اكسبىك بتفاصيل حساب هذه القيمة .

أو يجوز له تحويل المبالغ المتوتر من اكسبىك وتحتجز أى زيادة بدون فوائد لحساب المقرض لضبط الفاتورة التالية من مصاريف الإيداع . وفواتير البنك تحرر منفصلة .

#### ٢ - طريقة الدفع لا اكسبىك :

إذا لم يتمكن المقرض من الدفع لا اكسبىك عن طريق فيدرال ريزرف بنك المحدد في اتفاقية التمويل مباشرة فإنه يجري الترتيبات الملائمة للتأكد من تحويل هذه المبالغ لفيدرال ريزرف بنك في مواعيد استحقاقها . وأى مدفوعات فتتروم برقم قرض اكسبىك (مع اسم البلد) والصنف الذي يتم الدفع عنه .

٣ - تاريخ الصلاحية :

أى طلب من المقترض عن موعد الصلاحية يقدم إلى اكسمبنك والبنك بخطاب يوضح أسباب الطلب وذلك قبل موعد الصلاحية بموعد كاف ليتمكن اكسمبنك والبنك من التصرف في الطلب . ومدد موعد الصلاحية يستلزم اعتماد اكسمبنك والبنك ويجوز لكل منهم كشرط لمدد موعد الصلاحية أن يطلب زيادة سعر فائدته عن المبالغ المنصرفة بعد تاريخ الصلاحية الأصلية كما يجوز له فرض شروط أخرى يراها ملائمة في ذلك الوقت .

٤ - الاتصالات :

أى استفسارات عن إجراءات تشغيل القرض والاستفادة منه ترسل إلى اكسمبنك على العنوان التالي : - نائب رئيس إدارة العقود ... ..

٥ - شهادة المقترض :

نموذجها محدد في اتفاقية التحويل ومرفق ( مستند ٤ ) .

مرفقات :

مستندات من ١ : ٤

شهادة المورد

بشأن : قرض اكسمبنك رقم ٦٩٢٤ ( ضمان  
رقم ٦٩٣١ ) - البنك الدولي العربى

مستند ١

اكسمبنك - واشنطن

السادة

إننا على علم بأن البضائع والأعمال والتي تغطيها فواتيرنا المبينة هنا :

الرقم التاريخ اسم وعنوان المشتري المبلغ  
تحويل طبقا لاتفاقية التحويل المبرمة مع اكسمبنك الأمريكى .

## شهادة

نشهد بأن البضائع والأعمال التي تغطيها الفواتير والتي قمنا بتصنيفها هي من أصل أمريكي أو مصنعة في أمريكا أو إذا لم تكن كذلك فإننا حصلنا عليها من مصادر داخل الولايات المتحدة وحسب علمنا واعتقادنا ليس بها أي جزء أو عمل أو صناعة أو خلافة (عدا المواد الخام) من أصل أو تصنيع خارج الولايات المتحدة عدا جزء بسيط بيناه بالتفصيل في جدول مرفق هنا. كما نشهد بأننا لم نمنح أو ندفع أو نوافق على أي خصم أو إعفاء - تنزيل - عمولة - أتعاب أو مبلغ آخر عن بيع أو التعاقد على بيع البضائع والخدمات التي تغطيها هذه الفواتير. أو عن التمويل (يتضمن أي وعد مبدئي صادر من اكسمبنك) ويستثنى من ذلك :

- ١ - أي خصم - إعفاء - تنزيل للمشتري واضح في هذه الفواتير .
- ٢ - المبالغ المدفوعة للموظفين طوال الوقت التابعين لنا في حدود مكافأتهم المنتظمة .
- ٣ - العمولات أو الأتعاب المنتظمة التي تدفع خلال سير الأعمال أو كلائنا للمبيعات والمبينة في دفاترنا وسجلاتنا مبالغها والغرض منها ومستلمها .
- ٤ - مبالغ أخرى كما يلي :

المستفيد	العنوان	المبلغ
----------	---------	--------

وفي حالة عدم وجود مستفيد يذكر ذلك حتى تكون الشهادة مستوفاه .

وفي حالة وجود مستفيد يرفق بيان يوضح طبيعة الأعمال ومداهها وطريق حساب

المبلغ .

ونذكر أن اكسمبنك غير ملزم بتمويل بيع أي جزء من البضائع أو الأعمال التي تغطيها هذه الفواتير والتي من أصل أو تصنيع غير أمريكي أو التي حصلنا عليها من مصادر خارج الولايات المتحدة وأن جميع المدفوعات المبينة في فقرة فرعية (٤) يجب أن تكون مقبولة من اكسمبنك .

توقيع

( اسم وعنوان المورد )

صفته :

## شهادة المورد ( طلب اعتماد مستندى )

مستند ١/١

بخصوص : قرض اكسبنك رقم  
البنك الدولي العربي ضمان رقم

اكسبنك - واشنطن

السادة /

نحن نعلم أن البنك الدولي العربي يطلب من ( اسم بنك الاعتماد المستندى ) إصدار أو التصديق على اعتماد مستندى لصالحنا لتمويل شراء البضائع والأعمال الأمريكية وأن هذا الاعتماد يجوز تمويله من اتفاقية التمويل المبرمة مع اكسبنك الأمريكي .

## شهادة

نشهد بأننا لم نمنح أو ندفع أو نوافق على أى خصم - إعفاء - تنزيل - عمولة أتعاب أو مبلغ آخر الآن أو في المستقبل خاص ببيع أو التعاقد على بيع البضائع والخدمات موضوع الاعتماد المستندى أو عن إنشاء التمويل ( بما في ذلك أى وعد مبدئى يصدر من اكسبنك ) ، ويستثنى من ذلك ما يلى :

١ - أى خصومات - إعفاءات - تنزيل للمشتري واضح في فواتيرنا المقدمة عن الرسومات طبقا للاعتماد المستندى .

٢ - المبالغ التى تدفع لموظفينا العاملين طول الوقت في حدود مكافأتهم المنتظمة .

٣ - العمولات أو الأتعاب المنتظمة التى تدفع خلال سير العمل لوكلائنا للمبيعات والوارد مبالغها والغرض منها ومستلمها في دفاترنا ومجلاتنا .

٤ - مدفوعات أخرى مثل :

المبلغ	العنوان	المستفيد
		إذا لم يوجد مستفيد يذ كرذلك حتى تكون الشهادة ممتوفاة وإن وجد يرفق بيان يوضح طبيعة الخدمات ومداهها وطريق حساب المبالغ .
		ونحن ندرك أن جميع المدفوعات المبينة في الفقرة فرعية (٤) يجب أن تكون مقبولة من اكسبنك .

توقيع

(اسم وعنوان المورد)

ممثل المفوض

الصفة :

## طلب صرف لحساب المقرض

مستند ٢ :

بخصوص : قرض أكسبنك رقم  
أكسبورت أمبورت بنك ضمان رقم طاب صرف رقم  
إدارة العقود

طبقاً لشروط اتفاقية التمويل المؤرخة ١٩ المبرمة بين المقرض الموقع أدناه -  
صيتي بنك و أكسبنك الأمريكي نطلب من أكسبنك وصيتي بنك الصرف لحسابنا كما يلي  
(يبرين الحساب كما هو وارد في دفاتر صيتي بنك) :

أكسبنك	دولار
صيتي بنك	دولار
إجمالي	دولار
وترفق بيان الدفع رقم	مؤرخ
مبين به الأصناف	

### شهادة

نشهد بالنسبة للمدفوعات التي تدفعها مقابل البضائع والخدمات المحددة في البيان  
رقم أن :

١ - أن جميع هذه المدفوعات هي كاية لشراء البضائع والخدمات الأمريكية  
المصدر والتصنيع المطلوبة للأغراض المبينة في اتفاقية التمويل هذه البضائع والخدمات  
ستعمل في هذه الأغراض .

٢ - لم يسبق أن طلبنا الصرف بشأن هذه المدفوعات .

٣ - أن جميع هذه البضائع التي نقلت أو منتقل إلى ( اسم البلد ) في المحيط سيجرى شحنها على سفن أمريكية ما لم يكن هناك تنازل عن هذا الشرط من الإدارة البحرية الأمريكية .

٤ - ومقدم مع هذا نسخ من الفواتير مرفق بها شهادات المورد ( مع إثباتات على أنه قد تم الوفاء للموردين الأمريكيين ) ومستندات أخرى مطلوبة في ملحق (ب) من الاتفاقية بخصوص البضائع والخدمات المحددة في بيان المدفوعات رقم كما نشهد بأن :

( ١ ) قد قمنا بدفع المبالغ الواردة في البيان رقم عن البضائع والخدمات المحددة به بالضبط ولم نتلقى أو نتفق على أي خصم - إعفاء - تنزيل - عمولة أتعاب أو مبالغ أخرى نظير الحصول على هذه البضائع والخدمات فيما عدا ما هو وارد في شهادات المورد المرفقة .

( ٢ ) حسب علمنا واعتقادنا لم يمنح أي مورد أمريكي أو يدفع أو يوافق على خصم ما أو إعفاء أو تنزيل أو أتعاب أو عمولة أو غيرها عن بيع أو التعاقد على بيع هذه البضائع والخدمات أو عن عمل التمويل ( بما في ذلك أي وعد مبدئي من اكسمبنك ) غير ما هو مبين في شهادات المورد المرفقة .

( ٣ ) لم يقع منذ تاريخ هذا الطلب أي حادث يشكل تقصيرا طبقا لنصوص اتفاقية التمويل إلا في حالة وجوب الإخطار أو انقضاء المواعيد .

( ٤ ) إنه منذ تاريخ هذا الطلب تعتبر الإقرارات والضمانات الصادرة منا في اتفاقية التحويل صحيحة .

توقيع

مرفق :

البنك الدولي العربي

بيان مدفوعات والمستندات المؤيدة



ملاحق ( ج )

## خطاب التزام

بشأن : قرض اكدمبناك رقم

ضمان رقم

اسم وعنوان المقرض :

١٩ للتحويل يشهد الموقع

طبقا لشروط اتفاقية التمويل المؤرخة

أدناه بما يلي :

١ - أنا المسئول المالي الرئيسي للبنك الدولي العربي (المقرض) وبهذه الصفة تمت  
مراجعة بنود الاتفاقية وتمت أو أشرفت على مراجعة عمليات وظروف المقرض من خلال  
السنة المالية للمقرض المنتهية في ١٩ لكي أقرر ما إذا كان المقرض ملتزما بمسئوليته  
في الاتفاقية وعلى الأخص عما إذا كان هناك حالة تقصير أو ما يعتبر كذلك بموجب إخطار  
أو اقفضاء مواعيد وما زالت هذه الحالة مستمرة .

٢ - أن المقرض ملتزم بالتزاماته الاتفاقية .

٣ - إلى جانب ما سبق :

(١) لم يقصر المقرض في دفع أى مبالغ واجب الدفع طبقا للاتفاقية أو السندات أو أى  
اتفاقية أخرى أو أى أداة تنص على دفع المبالغ المقرضة أو سعر الشراء المؤجل  
للأشياء أو الخدمات التي تم استلامها أو خلافه كما ورد في مادة ٨/١٠٦١

(ب) لم يجر دفع أى مبلغ مقدما مما ذكر في فقرة ح / ٢ من مادة (٣) من الاتفاقية  
مالم يكن قد تم دفع مبلغ مقدما بالتناسب معه طبقا لشروط تلك الفقرة .

(ج) لم يتصرف المقرض فى أى جزء أسامى من ممتلكاته .

(د) أن المقرض ملتزم تماما بجميع التعهدات الواردة فى فقرة فرعية من ١٠ - ١٢ بما  
فيها فقرة (ب) من مادة (٣) من الاتفاقية طبقا لشروطها ولم يحدث إخلال بها طوال  
المدة محل النظر .

(هـ) أن المقرض قد التزم بالكامل بشروط رفع التقارير الواردة فى مادة (٧) من اتفاقية  
التحويل .

(و) لم يجر المقرض أى تغيير جوهري فى نطاق أو طبيعة الأعمال .

(ز) المقرض ليس على علم بأى أمر يمكن أن يؤثر جوهريا على أعماله كما  
هى الآن أو بأى أمر يعتبر تقصيرا لولا وجوب الإخطار أو انقضاء  
المواعيد .

توقيع من

البنك الدولى العربى

( بيان مرفق بالمدفوعات )

مستند (٣)

طالب تعهد بالرد ( اعتماد مستندى )

بمخصوص قرض أكرمينك رقم ضمان

أكرمينك - إدارة العقود	رقم	طلب تعهد برد مبالغ الاعتماد
		المستندى .

طبقا لشروط اتفاقية التمويل المؤرخة ١٩ المبرمة بين المقترض الموقع أدناه - سيتي بنك  
وأكرمينك نرفق ٣ نسخ من الاعتماد المستندى رقم المقترح المعد من بنك ( امم  
بنك الاعتماد ) ليعتمد منكم .

بيانات عن الاعتماد المستندى :

المستفيد	المبلغ	تاريخ الاقتضاء
----------	--------	----------------

الأصناف المشتراة	رقم الإحالة في كشف المطلوب
------------------	----------------------------

فإذا كانت بنود وشروط هذا الاعتماد توافقتكم نرجو إصدار تعهد منكم برد نصيبكم  
من هذه المبالغ إلى ( اسم بنك الاعتماد ) .

شهادة

نشهد بأن :

١ - أن جميع المدفوعات في هذا الاعتماد مخصصة لشراء البضائع والخدمات أمريكية  
الأصل والتصنيع المطلوبة للأغراض المبينة في اتفاقية التمويل وأن هذه البضائع والخدمات  
ستستعمل لهذه الأغراض .

- ٢ - أننا لم نلتق أو نتفق على أى خصم - إعفاء - تنزيل - عمولة - أتعاب أو مبلغ آخر عن الحصول على هذه البضائع والخدمات إلا ما يذكر في شهادات المورد والتي تقدم تأييدا للرسومات طبقا للاعتماد المستندي .
- ٣ - على حسب علمنا نعتقد أن المستفيد من هذا الاعتماد لم يمنح أو يدفع أو يوافق على أى خصم - إعفاء - تنزيل - عمولة - أتعاب أو غيره عن بيع أو التعاقد على بيع هذه البضائع والخدمات أو الإنشاء والتمويل ( بما في ذلك الوعد المبدئي من ا كز مبنك ) غير ما يرد في شهادة المورد ( طلب الاعتماد ) .
- ٤ - من تاريخ هذا الطلب لم يقع أى أمر يعتبر تقصيرا طبقا لنصوص اتفاقية التمويل ولا شرط الإخطار أو انقضاء المواعيد .
- ٥ - من تاريخ هذا الطلب تكون الإقرارات والضمانات الصادرة من اتفاقية التمويل صحيحة .

### توقيع

عن البنك الدولي العربي

### مرفقات :

- ٣ نسخة من الاعتماد المستندي المقترح .
- ١ نسخة من فاتورة المورد الصورية .
- عقد الشراء - أمر الشراء أو مستند آخر للشراء .
- وشهادة المورد ( طلب الاعتماد ) مستند ١/١ .

## طلب اعتماد وتعديل الاعتماد المستندي

بمخصوص / قرض أكرز مبنك رقم ضمان

رقم طلب تعديل الاعتماد

المستندي رقم

أكرز مبنك - إدارة العقود

طبقا لبنود وشروط اتفاقية التمويل المؤرخة ١٩ المبرمة بين المقرض الموقع  
أدناه - سيتي بنك - أكرز مبنك الأمريكي - نرفق مع هذا ٣ نسخة من تعديل مقترح

للاعتقاد المستندي رقم المعد من بنك ( بنك الاعتماد ) لتعتمد منكم .

فإذا حاز التعديل قبولكم نرجو تعديل تعهدكم بالرد طبقا للاعتقاد المستندي رقم  
ليعطى الشروط المعدلة .

شهادة

نشهد بمايلي /

١ - جميع المبالغ التي تدفع طبقا للاعتقاد المستندي المعدل تخصص بالكامل لشراء  
البضائع والخدمات الأمريكية الأصل والتصنيع المطلوبة للأغراض الواردة في اتفاقية  
التمويل وأنها ستستعمل لهذه الأغراض .

٢ - إننا لم نتلق أو نتفق على أي خصم - إعفاء - تنزيل - عمولة - أتعاب  
أو غيرها عن الحصول على هذه البضائع والخدمات إلا ما يرد في شهادات المورد التي تقدم  
تأييدا للمستندات طبقا للاعتقاد المستندي المعدل .

٣ - على مدى علمنا نعتقد أن المستفيد من الاعتماد المستندي المعدل لم يمنع أو يدفع أو يوافق على أى خصم - إعفاء - تنزيل - عمولة - أتعاب أو غيرها عن بيع أو التعاقد على بيع هذه البضائع أو من إنشاء التمويل ( بما فى ذلك أى وعد مبدئى من أكرمبنك ) غير ما يرد فى شهادة المورد ( طالب الاعتماد المستندى ) المقدمة لكم عند صدور الاعتماد المستندى الأصيل .

٤ - من تاريخ هذا الطلب لم يقع أى أمر يبرر تقصير أو قدا لنصوص اتفاقية التمويل لولا شرط الإخطار أو انقضاء المواعيد .

٥ - من تاريخ هذا الطلب تكون الإقرارات والضمائم الصادرة منا طبقا للاتفاقية صحيحة .

توقيع

البنك الدولى العربى

مرفق :

٣ نسخ من التعديل المقترح للاعتماد المستندى .

١ نسخة من أمر الشراء أو المستندات .

الأخرى التى تبرر التعديل .

مستند (٤)

## شهادة المقرض

بخصوص : قرض اكرمينك رقم  
رقم  
ضمان

اكرمينك - إدارة العقود

بالإحالة إلى اتفاقية التمويل المؤرخة ١٩ المبرمة بين الموقع أدناه : المقرض  
سيتي بنك - اكرمينك .

نشهد بأننا لم ندفع أو نتفق على دفع أى عمولة - أتعاب أو مبلغ آخر عن شراء  
أو الحصول على الأصناف ( غير سعر شراء الأصناف ) أو عن إنشاء التمويل ( بما في ذلك  
الوعد المبدئي - الصادر من بنك اكرمينك ) ويستثنى من ذلك :

- ١ - المبالغ التي تدفع لموظفينا العاملين بانتظام طول الوقت في حدود مكافآتهم .
- ٢ - المبالغ التي تدفع طبقا لنصوص اتفاقية التمويل أو عن إصدار الاعتمادات  
المستندية .
- ٣ - مقابل معقول للأشخاص التالية بياناتهم عن الأعمال المهنية - الفنية أو غيرها .

المستفيد	العنوان	المبلغ
----------	---------	--------

إذا لم يوجد مستفيد يذكر ذلك حتى تكون الشهادة مستوفاة وإن كان هناك مستفيد  
يرفق بيان يوضح الأعمال ونطاقها ويرفق حساب المبلغ .

ومرفق مع هذا بيان كل من المستفيدين المذكورين أعلاه إن لم يكن قد سبق إعطاؤه  
لكم وعن المستفيدين المقترحين أيضا لإثبات المبلغ المذكور أمام الاسم ووصف تنصلي  
لطبيعة الأعمال ومداه وطريقة حساب الأتعاب سواء تحددت أم لا ونحن نعرف  
أن جميع هذه المبالغ الواردة في بند (٣) أعلاه يجب أن تكون مقبولة من اكرمينك .

توقيع

البنك الدولي العربي

## وزارة الخارجية

### قرار

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٣٢٣ لسنة ١٩٨٢ بتاريخ ١٩٨٢/٦/٢٤ بشأن الموافقة على اتفاق تمويل الوحدة الثالثة من مشروع محطة كهرباء الإسماعيلية بين حكومة جمهورية مصر العربية (هيئة كهرباء مصر) والمصرف العربي الدولي وبنك التصدير والاستيراد الأمريكي وسيتي بنك (قرض الأكريم بنك رقم ٦٩٢٤) بتاريخ ١٩٨٢/٢/١٣؛

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٨٢/٧/٣؛

### قرر :

( مادة وحيدة )

ينشر في الجريدة الرسمية اتفاق تمويل الوحدة الثالثة من مشروع محطة كهرباء الإسماعيلية لقرض الأكريم رقم ٦٩٢٤ بتاريخ ١٩٨٢/٢/١٣

ويعمل به اعتباراً من ١٩٨٢/٧/٣

كمال حسن علي